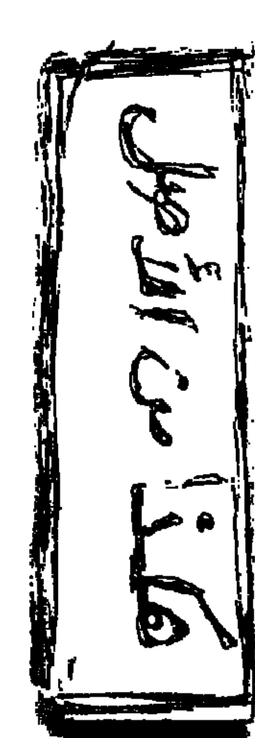


الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٥ محرم سنة ١٤٠٦ هـ ٠ الموافق ١٠ التشرين الاول سنة ١٩٨٥ م ٠ العدد ٣٣٤٤

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



وكالات الوزراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد مروان الحمود وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة اعمال وزارة التخطيط بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عبد الله النسور وزير التخطيط خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد محي الدين الحسيني وزير المواصلات اعمال وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد خالد الحاج حسن وزير العمل والتنمية الاجتماعية خارج المملكة .

جـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد محمود الحوامده وزير الاشغال العامة اعمال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مروان الحمود وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خارج المملكة .

تعيين السفراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٣٦ تاريخ ١٩٨٥/٩/١ المتضمن تعيين سعادة السيد عدنان علي ملكاوي سفيرا فوق العادة ومفوضا للملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية العربية اليمنية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٣٤ تاريخ ١٩٨٥/٩/١٤ المتضمن ما يلي : ـ

١ . نقل معالي السفير السيد غالب بركات المندوب الاردني الدائم وممثل المملكة الاردنية الهاشمية لدى المقر الاوروبي للامم المتحدة في جنيف الى المركز اعتبارا من ١٩٨٥/١١/١٥ .

٢ . تعيين سعادة السيد عدنان بهجت التلهوني سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى النمسا .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية باجراء التشكيلات التالية في الديوان الملكي الهاشمي : ـ

١ . رفع راتب عطوفة السيد رجائي الدجاني امين عام الديوان الملكي الهاشمي الى ٣٣٠ دينارا في الشهر من ١٩٨٥/٤/١ .

٢ . ترفيع عطوفة السيد نواز ابو تايه مساعد رئيس التشريفات الملكية الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب من ١٩٨٥/٤/١ .

٣ . ترفيع السيد يونس عضوب الزبن مساعد رئيس التشريفات الملكية الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة من ١٩٨٥/٤/١ .

٤ . ترفيع السيد عبدالله ورويز السرحاني مساعد رئيس التشريفات الملكية الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة من ١٩٨٥/٤/١ .

٥ . ترفيع المحاسب السيد روزي احمد بولاد الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة من ١٩٨٥/٤/١ .

٦ . ترفيع السيد رفعت اديب رصاص رئيس شعبة النسخ الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة من ١٩٨٥/٤/١ .

٧ . ترفيع الكاتب السيد داود موسى سالم الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة من ١٩٨٥/٤/١ .

٨ . ترفيع المحاسب السيد ابراهيم رشاد داود الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة من ١٩٨٥/٤/١ .

٩ . ترفيع المحاسب السيد بسام سليمان الصابر الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة من ١٩٨٥/٤/١ .

١٠ . تعيين الانسة نرمين عبد الرحيم شقم في وظيفة موثق فني في قسم التوثيق بادنى مربوط الدرجة الخامسة من تاريخ ١٩٨٥/٩/١ وذلك بنقلها من وزارة التربية والتعليم .

١١ . ترفيع الكاتب السيد حسن احمد فرحان الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة من ١٩٨٥/٤/١ .

١٢ . ترفيع الكاتب السيد محمود علي سالم الى ادنى مربوط الدرجة السادسة من ١٩٨٥/٤/١ .

١٣ . ترفيع السيد احمد حسن القريوتي (فني كهربائي) الى ادنى مربوط الدرجة السابعة من ١٩٨٥/٤/١ .

١٤ . ترفيع السيد عمر حسن عثمان (مهني فني) الى ادنى مربوط الدرجة السابعة من ١٩٨٥/٤/١

١٥ . ترفيع الكاتب السيد محمد راتب الدويك الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة من ١٩٨٥/٣/١ .

١٦ . ترفيع الكاتب السيد حسين عبده فرج الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة من ١٩٨٥/٤/١ .

١٧ . تعيين السيدة سهيله كمال طاهر في وظيفة ناسخة في قسم الصحافة والمراجع والابحاث بادنى مربوط الدرجة التاسعة من ١٩٨٥/٩/١ .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الانسة سعاده حميد باكير من ملاك وزارة التربية والتعليم الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب اعتبارا من ١٩٨٥/٨/٢٥ .

جـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس موظفي مؤسسة التلفزيون رقم ١٠ تاريخ ١٩٨٥/٨/٢١ المتضمن ترفيع المهندس السيد فوزي صالح مصطفى الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/أ اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٦ .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة السيد نصوح سالم المجالي بوظيفة مدير عام مؤسسة الاذاعة والتلفزيون براتب شهري بموجب عقد مقداره (٨٠٠) ثمانمائة دينار شاملا جميع العلاوات المقررة يخضع منه مبلغ (٢٧٠) مائتين وسبعين دينارا للتقاعد اعتبارا من ١٩٨٥/٩/٧ .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقــة علىما يلي إعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٦ :

ا ــ ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا منملاك وزارة التربية والتعليم الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ ا :ــ

١. السيد ابراهيم مصطفى سعيد الحايك
٢. السيد اكرم نمر عارف فضــــه
٣. السيد بطرس عوده البقاعــــين
٤. السيد حسن سليمان حسن القيــق
٥. السيد راتب جودت الانصــــاري
٦. السيد سعيد مصباح يوسف جمجوم
٧. السيد سليم سليمان الخضر الربضي
٨. السيد عبد الرزاق حجازي ابو ميزر
٩. السيد عدنان رفيق البرقــــاوي
١٠. السيد فؤاد شعبان مرقــــه
١١. السيد محمد احمد المفلح البطاينــه
١٢. السيد محمد جواد يعقوب البخاري
١٣. السيد محمد حسام صالح بــــدر
١٤. السيد محمد عبد الجبار سمـــاره
١٥. السيد محمد عبد الكريم الخطيــب
١٦. السيد محمود داود سلامه مسلــم
١٧. السيد محمود محمد محمود شحاده
١٨. السيدة نسيبه عزيــز بتوفــــن

ب ــ ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا منملاك وزارة التربية والتعليم الى ادنى مربوط الدرجــة الاولى / ب : ــ

١. السيد ابراهيم احمد عيــــاد
٢. السيد ابراهيم قاسم عبداللطيف محمد
٣. السيدة بهيجه محمد علي الخيــاط
٤. السيدة بيان احمد شكيب النشاشيبي
٥. السيدة جاوده محمد عــــزال
٦. السيد جمال عبد الكريم النمــر
٧. السيد جهاد الشيخ شعبان صبــح
٨. السيد حسني صادق محمد الحسن
٩. السيد خليــل محمد خليــل دوفش
١٠. السيدة ربيعة كاظم موسى ابــــده
١١. السيدة زبيده محمود صوفــــان
١٢. السيدة ساميه عبد الغني بركــات
١٣. السيد سعيد الدين يوسف شاهين
١٤. السيد سعيد محمــد دبــدوب
١٥. السيدة سهى عيسى دبابنــــه
١٦. السيد شوكت محمود يــــدج
١٧. السيد عبدالفتاح محمد علي النابلسي
١٨. السيد عبد القادر يونس ملحــم
١٩. السيدة عبله مصطفى بـــــدر
٢٠. السيد عبد الحكيم داري البكــري
٢١. السيد عبد المجيد مصطفى حمــدان
٢٢. السيدة عصمت ابراهيم بـــاط
٢٣. السيد علي احمد خليل صالــــح
٢٤. السيد علي خليل حمد احمد صالــح
٢٥. السيد علي محمود زيتــــون
٢٦. السيد عمران احمد قويـــــدر
٢٧. السيدة عنايه فوزي شاهــــين
٢٨. السيد فهمي رضا محمد الزعبــــي
٢٩. السيد كمال موسى الشاعــــر
٣٠. السيد مازن احمد داود يوســــف
٣١. السيد محسن احمد محمد العطاري
٣٢. السيد محمد حسن فياض قفيشــه
٣٣. السيد محمد راضي جميل علميــــه
٣٤. السيد محمد محمود شعبـــــان
٣٥. السيد موسى اسماعيل محمــــد
٣٦. السيدة نادره محمـــــد البلبيسي
٣٧. السيد نافع محمد اسمر عــــوده
٣٨. السيد وليد محمد حيدر الزاغــــه
٣٩. السيد يوسف ابراهيم محمد جمعــه
٤٠. السيد يوسف اسعد محمود ابو زينه

و ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علــىقرار المجلس القضائي الشرعي رقم ١٢/٢٩٢/١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٩/٤ المتضمن ما يلي : ــ

١. ترفيع فضيلة الشيخ عبدالحفيظ المحمــودقاضي محكمة سمر الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب ونقله قاضيا شرعيا في محكمةاربد الشرعية.
٢. ترفيع فضيلة الشيخ علي محمد وساس قاضي محكمة المزار الجنوبي الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .
٣. ترفيع فضيلة الشيخ حسين احمد هاشمالسعدوني القاضي الشرعي في محكمة عمان الشرعيــة الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .
٤. ترفيع فضيلة الشيخ راتب عطاالله الظاهرالقاضي الشرعي في محكمة عمان الشرعية الى ادنــى مربوط الدرجة الثالثة .
٥. ترفيع فضيلة الشيخ عبدالعظيم حســينسلهب قاضي محكمة اريحا الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .
٦. ترفيع فضيلة الشيخ ابراهيم سعيد صبريقاضي محكمة الخليل الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ونقله قاضيا شرعيا فيمحكمــــةالقدس الشرعية .
٧. ترفيع فضيلة الشيخ محمد احمد المفلح القاضي الشرعي في محكمة اربد الشرعية الى ادنــى مربوط الدرجة الرابعة .
٨. ترفيع فضيلة الشيخ عبدالفتاح عايـــشعمرو قاضي محكمة ناعور الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .
٩. ترفيع فضيلة الشيخ غازي عبدالله حسينقاضي محكمة الجيزة الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
١٠. ترفيع فضيلة الشيخ زياد صبحي علي حسينذياب قاضي محكمة دير علا الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
١١. ترفيع فضيلة الشيخ حامد سليمان جبر الخضير قاضي محكمة طولكرم الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
١٢. ترفيع فضيلة الشيخ منذر صبحي منيب السائح القاضي الشرعي في محكمة نابلس الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
١٣. نقل فضيلة الشيخ محمد عبدالرحمن المحتسبقاضي محكمة بيتلحم الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الخليل الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .
١٤. نقل فضيلةالشيخ تيسير رجب بيوضالتميميقاضي محكمة سلفيت الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة بيت لحم الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .
١٥. نقل فضيلة الشيخ محمد نورالدين مجاهــدقاضي محكمة العقبة الشرعية قاضيا شرعيا في محكمــة الزرقاء الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .
١٦. نقل فضيلة الشيخ محمد احمد اليعقوب قاضي محكمة معان الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الطيبة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .
١٧. نقل فضيلة الشيخ فوزي محمد الزغول قاضي محكمة الرمثا الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة سمر الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .
١٨. نقل فضيلة الشيخ محمد علي درويـــشالمقدادي قاضي محكمة الكورة الشرعية قاضيا شرعيــا لمحكمة المزار الشمالي الشرعية بدرجتــــهوراتبه الحاليين .
١٩. نقل فضيلة الشيخ اسماعيل محمد شحادةملاونه قاضي محكمة الطيبة الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الرمثا الشرعية بدرجته وراتبـــهالحاليين .

٢٠. نقل فضيلة الشيخ علي احمد مصلح الحموري قاضي محكمة المزار الشمالي الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الكورة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٢١. تعيين فضيلة الشيخ خالد يوسف مصطفى الخمود رئيس كتاب محكمة جرش الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة العقبة الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٢٢. تعيين فضيلة الشيخ نايف محمد ابو زيد رئيس كتاب محكمة سحاب الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة معان الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٢٣. تعتبر هذه الترفيعات والتنقلات والتعيينات اعتبارا من يوم السبت الواقع في ١٩٨٥/٩/٢١ .

ز – صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين الانسة بسمة احمد بولاد بوظيفة كاتب بادنى مربوط الدرجة التاسعة بالقسم المالي في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١ .

ح – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على القرار رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٥ الصادر عن المجلس القضائي بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٨ المتضمن ما يلي : –

١. ترفيع المفتش في وزارة العدل السيد ابراهيم الطراونة قاضيا في محكمة التمييز بالدرجة العليا وبراتب قدره ٣٥٠ دينارا شهريا .

٢. ترفيع المفتش في وزارة العدل السيد فؤاد خوري قاضيا في محكمة التمييز بالدرجة العليا وبراتب قدره ٣٥٠ دينارا شهريا .

٣. نقل النائب العام في عمان السيد ماجد غنما مفتشا في وزارة العدل بدرجته وراتبه .

٤. نقل عضو محكمة استئناف عمان السيد وليد الحاج حسن نائبا عاما في عمان بدرجته وراتبه .

٥. ترفيع القاضيين السيدين كاظم ابو غزاله وعبدالله حداد الى الدرجة الخاصة براتب قدره ٢٦٠ دينارا شهريا .

٦. نقل رئيس محكمة استئناف الجمارك السيد صالح الصوراني رئيسا لمحكمة استئناف ضريبة الدخل بدرجته وراتبه .

٧. نقل عضو محكمة استئناف عمان السيد عبداللطيف التلي رئيسا لمحكمة استئناف الجمارك بدرجته وراتبه .

٨. نقل عضو محكمة الجنايات الكبرى السيد جميل خلف حدادين عضوا لمحكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٩. نقل عضو محكمة استئناف عمان السيد محمود صالح حجازي مفتشا في وزارة العدل بدرجته وراتبه .

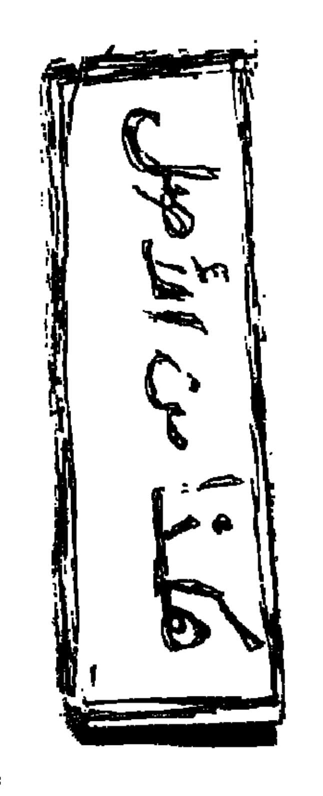
١٠. نقل رئيس محكمة بداية الجمارك السيد عبدالله الظاهر عضوا في محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

١١. نقل قاضي بداية الزرقاء السيد عابدين الدجاني عضو في محكمة الجنايات الكبرى وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب .

١٢. ترفيع رئيس محكمة بداية الكرك السيد اديب الجلامدة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب .

١٣. نقل عضو محكمة الجنايات الكبرى السيد جريس مطلق عضوا لمحكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

١٤. تعيين القاضيين السابقين السيدين عبدالرزاق ابو العثم ومحمد فريد الصمادي عضوين في محكمة استئناف عمان بادنى مربوط الدرجة الاولى /ب على ان تكون اقدمية السيد عبدالرزاق بعد القاضي السيد نايف سليمان ابراهيم وتلحق اقدمية السيد محمد فريد الصمادي بعده .



١٥. نقل عضو محكمة الجنايات الكبرى السيد كايد ابو كوره عضوا لمحكمة استئناف الجمارك بدرجته وراتبه .

١٦. نقل عضو محكمة استئناف الجمارك السيد صابر الشبلي عضوا لمحكمة استئناف ضريبة الدخل بدرجته وراتبه .

١٧. نقل قاضي محكمة تسوية الاراضي السيد اسماعيل العمري عضوا لمحكمة الجنايات الكبرى .

١٨. نقل مساعدي النائب العام في اربد السيدين محمد فالح علي السالم ومحمد عبدالرحيم العتلة قاضيين لمحكمة بداية اربد بدرجتهما وراتبهما .

١٩. نقل القاضيين في محكمة بداية اربد السيدين ناصر الربضي واحمد العجلوني مساعدين للنائب العام في اربد بدرجتهما وراتبهما .

٢٠. نقل قاضي محكمة بداية عمان السيد جهز هلسا مساعدا للنائب العام في عمان بدرجته وراتبه .

٢١. نقل قاضي محكمة بداية عمان السيد محمود عمر عوده رئيسا لمحكمة بداية الجمارك بدرجته وراتبه .

٢٢. نقل قاضي صلح مادبا السيد بسام حدادين قاضيا في محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٣. نقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد يوسف جبر الحمود عضوا لمحكمة الجنايات الكبرى .

٢٤. نقل مدعي عام الجنايات الكبرى السيد نقولا ابراهيم جريسا قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٥. نقل قاضي محكمة بلدية الزرقاء السيد كمال عبدالحميد عبدالسلام قاضيا لمحكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٢٦. نقل مساعد نائب عام محكمة الجنايات الكبرى السيد فتحي عبدالسلام الرفاعي قاضيا لمحكمة تسوية الاراضي بدرجته وراتبه .

٢٧. نقل قاضي صلح عمان الدكتور مفلح القضاة قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٨. نقل قاضي صلح الزرقاء السيد ماجد علي العزام قاضيا لمحكمة صلح الكورة بدرجته وراتبه .

٢٩. نقل مدعي عام الزرقاء السيد احمد فلاح المحادين قاضيا لمحكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٣٠. ترفيع مدعي عام السلط السيد ابراهيم فليحان ابو طالب الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ونقله قاضيا لمحكمة بداية السلط .

٣١. نقل قاضي صلح الكورة السيد احمد حسين العزام قاضيا لمحكمة صلح اربد بدرجته وراتبه .

٣٢. نقل قاضي صلح اربد السيد محمد سعيد الناصر قاضيا لمحكمة الصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٣٣. نقل قاضي صلح اربد السيد محمود صالح محمود وردات قاضيا للصلح في الرمثا بدرجته وراتبه .

٣٤. نقل مدعي عام الزرقاء السيد احمد ابراهيم المومني قاضيا لمحكمة صلح الزرقاء بدرجته وراتبه .

٣٥. نقل قاضي محكمة املاك الدولة السيد جلال محمد قيسي قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٣٦. ترفيع القضاه الساده محمد عبدالنجداوي ويوسف كايد الطاهات ومفلح محمد الشتيوي الزعبي وجهاد محمد عبدالكريم الخصاونه وممدوح سالم النوايسه وشريف عبدالحميد حمدان وهاني سليم راغب الرفاتي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٣٧. نقل مدعي عمان السيد محمد طعمه الجندي محمود قاضيا لمحكمة صلح الاغوار الشمالية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٣٨. نقل قاضي صلح عمان السيد نايف عبدالقادر كريشان قاضيا لمحكمة صلح سحاب بدرجته وراتبه .

٣٩. نقل قاضي صلح الجليل السيد مروان احمد الدباس قاضيا لمحكمة صلح دير علا بدرجته وراتبه .

٤٠. تعيين المحامي الاستاذ محمد موسى المحيسن مساعدا للنائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى بادنى مربوط الدرجة الخامسة ٨٥/٩/١ ...

٤١. تعيين الكاتب السيد احمد عبدالحميد لبيب المجاز في الحقوق قاضيا لمحكمة صلح مادبا براتب السنة الرابعة من الدرجة الخامسة .

٤٢. تعيين الكاتب السيد يوسف محمود احمدوردات المجاز في الحقوق مدعيا عاما في الزرقاء براتب السنة الثانية من الدرجة السادسة .

٤٣. تعيين الكاتب السيد عبدالرزاق رشيد ابورمان قاضيا لمحكمة املاك الدولة بادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٤٤. تعيين الكاتب السيد هاني محمد مجلي المجاز في الحقوق مدعيا عاما لمحكمة الجنايات الكبرى بادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٤٥. نقل قاضي صلح عمان السيد ناصر خليف التل قاضيا لمحكمة بلدية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٤٦. نقل قاضي صلح عمان السيد محمد سامح الدويك مدعيا عاما في السلط بدرجته وراتبه .

٤٧. تعيين الكاتب السيد محمد مصطفى فياض الفواعير المجاز في الحقوق قاضيا للصلح في الكرك براتب السنة الثالثة من الدرجة السادسة .

٤٨. نقل قاضي صلح العقبة السيد محمد عبدالقادر كريشان قاضيا لمحكمة صلح معان بدرجته وراتبه .

٤٩. تعيين الكاتب السيد احمد ارشيد العلي المفلح المجاز في الحقوق قاضيا تحت التدريب في السلط بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٠. تعيين الكاتب السيد احمد عبداللطيف مرعب الحاصل على درجة ماجستير في الحقوق مدعيا عاما في عمان براتب السنة الثالثة من الدرجة السادسة .

٥١. تعيين الكاتب السيد عصام لطفي بريك الحاصل على درجة ماجستير في الحقوق قاضيا للصلح في العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٢. نقل قاضي صلح العقبة السيد محمود محمدسلامة العبابنة مدعيا عاما في الزرقاء بدرجته وراتبه .

٥٣. تعيين الكاتب السيد ابراهيم محمد الضامن المجاز في الحقوق قاضيا لمحكمة صلح وادي السير بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٤. تعيين المحامي الاستاذ عبدالغفار محمد مصطفى قاضيا للصلح في عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٥. تعيين الكاتب السيد كمال فارس محمد ابراهيم المجاز في الحقوق قاضيا لمحكمة صلح العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٦. تعيين الكاتب السيد عيسى عبد حمدان عبدالحميد المجاز في الحقوق قاضيا للصلح في العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٧. تعيين الكاتب السيد يوسف نجيب علي الذياب المجاز في الحقوق قاضيا تحت التدريب في الزرقاء بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٨. تعيين الكاتب السيد اسماعيل راتب ابوالراغب قاضيا تحت التدريب في عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٥٩. تعيين الكاتب السيد ابراهيم محمد خلف العلي المجاز في الحقوق قاضيا تحت التدريب في عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٦٠. تعيين الكاتب السيد نايز محمود الخزاعله المجاز في الحقوق قاضيا تحت التدريب في بداية اربد براتب السنة الثانية من الدرجة السادسة .

تعتبر هذه التعيينات والتنقلات والترفيعات سارية المفعول من تاريخ ١٩٨٥/١٠/١ .

ط — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الموظف في ملاك وزارة الاعلام والثقافة والسياحة والاثار — الاعلام السيد سهيل دخل الله مطالقة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/أ اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٦ .

ي — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الموظفين في ملاك وزارة الاشغال العامة التالين الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٦ .

١. المهندس السيد جورج خليب حداد
٢. المهندس السيد بشير طاهر الجغبير

ك — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٦ .

أ — وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

١. المهندس السيد خليل عبدالرزاق البلبيسي — الاولى/ب .

ب — وزارة التخطيط .

١. المهندس السيد نبيل عيسى صويص — الخاصة براتب ٢٢٠ دينارا .
٢. المهندس السيد وائل رشدي كنعان — الخاصة براتب ٢١٠ دنانير .

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

أ — وزارة التربية والتعليم .

السيدة عبله تركي عيسى ايوب	١٩٨٥/١٠/١
السيد علي مصطفى فالح ابو حجله	١٩٨٥/ ٩/١
السيد توفيق موسى يوسف خليل	١٩٨٥/ ٩/١

ب — وزارة العدل

السيد محمد مهدي فؤاد عبدالهادي	١٩٨٥/٩/١٦

ج — وزارة شؤون الارض المحتلة .

السيد موسى سليمان رشيد	١٩٨٥/١٠/١

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة واعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

وزارة الداخلية .

الاسم	الدرجة	تاريخ الترفيع
السيد محمد احمد المفضي العدوان	الثانيه	١٩٨٥/ ٩/١٦
السيد طلعت سليم النوايسه	الثانيه	١٩٨٥/ ٩/١٦
السيد عبدالغني سليمان العبداللات	الثالثة	١٩٨٥/ ٩/١٦
وزارة المالية .		
السيد عبدالغني ياسين اللبدي	الثالثة	١٩٨٥/ ٩/١٦
السيد كايد محمد الصرايره	الثالثة	١٩٨٥/ ٩/١٦
السيد حمدان ارشيد الجمال	الثانيه	١٩٨٥/ ٩/١٦
وزارة المالية — الموازنة		
السيد زكريا علي الحاج احمد السادي العمري	الثالثة	١٩٨٥/١٠/ ١
وزارة الطاقة والثروة المعدنية — سلطة المصادر الطبيعية		
السيد مدحت مجيد قيتوقه	الثانيه	١٩٨٥/ ٩/١٦

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على :

١. احالة عطوفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة السيد بدري عيد الملقي على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٥/١٠/١ عملا باحكام المادة ١٢ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .
٢. وافق دولة رئيس الوزراء على تعيينه بوظيفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بموجب عقد لمدة سنة اعتبارا من ١٩٨٥/١٠/٢ وبراتب شهري مقداره ٨٠٠ ثمانمائة دينار شاملا جميع العلاوات

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين في وكالة الانباء الاردنية التاليين الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهما اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

السيد عبدالله عايد مياس — الثانية
السيد عبدالله العتوم — الثالثة

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في مؤسسة الاقراض الزراعي السيد ابراهيم احمد موسى ابو ليل في الخدمة لمدة سنة اخرى اعتبارا من ٤/١٢/١٩٨٥ بعد بلوغه سن الستين .

٦ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمين والمعلمات في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

السيدة امل عقاب نصار المحيسن — ١/١٠/١٩٨٥
السيدة ليلى طه ابراهيم المحادين — ١/١٠/١٩٨٥
السيدة اعتدال عمر عبدالله مصطفى — ١/١٠/١٩٨٥
الانسة نجية انيس اسعد نفاع — ٢٨/١٠/١٩٨٥ — لبلوغها سن الستين .
السيد راتب روحي احمد عبدالرحمن — ١/٩/١٩٨٥

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظفين التاليين في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما بعدبلوغهما سن الستين .

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية .

السيد عبدالمطلب كمال الدين عرفات — ١/١١/١٩٨٥

وزارة المواصلات .

السيد بهاء الدين عمر منيب المصري — ١٩٨٥/١/٥

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

وزارة التربية والتعليم

السيدة مريال سليم مفضي حواتمه

وزارة المواصلات — مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية .

السيد اسعد عبد حرباوي

وزارة شؤون الارض المحتلة

السيد خليل حسين السواحري

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

وزارة النقل

السيد محمود احمد طه — الثانية

وزارة النقل — الارصاد الجوية

المهندس السيد احمد عيسى عبدالرحمن الصالح — الثانيه
السيد سامح محمود خورما — الثالثة
الدكتور امين داود كرامين — الثالثة

١٠ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمين والمعلمات في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيدة هلن حنا قسطندي سمعان — ١/٩/١٩٨٥
السيد عبدالغفور عبدالقادر ابو حاشيه — ١/٩/١٩٨٥
السيد موسى سالم يعقوب دبابنه — ١/١٠/١٩٨٥
السيدة امل عيسى قاسم كنعان — ١/١٠/١٩٨٥
السيد ابراهيم عمر ابراهيم القادري — ٢٣/١٠/١٩٨٥ — لبلوغه سن الستين .

١١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء انتداب المحافظ في ملاك وزارة الداخلية السيد حيدر حسين الكايد للعمل قاضيا في المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعدو اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

١٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

وزارة التربية والتعليم

السيدة غازيه يوسف محمود غرايبه — ١/١٠/١٩٨٥
السيد احمد موسى احمد نعواشي — ١/١٠/١٩٨٥
السيد جميل احمد السليم الحياري — ١/١١/١٩٨٥
السيد محمود محمد عبدالرحيم غانم — ١/١٠/١٩٨٥
السيده امي ادهم محمد خزندار — ١/١٠/١٩٨٥
السيد محمود احمد عبدالعزيز حمدان — ١/١١/١٩٨٥
السيد نصوح فريتند محمد جرار — ١/١٠/١٩٨٥
السيده سامية هاني عبدالقادر التل — ١/١٠/١٩٨٥

وزارة المواصلات

السيد اسعد عبداللطيف محمود — ١/١٠/١٩٨٥

١٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

ا — ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم .

وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

السيد محمود سليم المومني — الثالثة

وزارة الاعلام والثقافة والسياحة والاثار .

السيد علي محمود مكاحله — الثانية
السيد هاني فرحان الرحاحله — الثانية

وزارة الصحة

الانسة لوسى زكريا خشريان — الثانية

ب — تصنيف الموظفين التاليين من ملاك وزارة الشباب بالدرجة المبينة ازاء اسم كل منهما :

السيد هاني ابراهيم صنوبر — راتب السنة الرابعة من الدرجة الثانية
السيد عايد صالح حجازي — ادنى مربوط الدرجة الثالثة

١٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١/١٠/١٩٨٥ .

وزارة التربية والتعليم .

السيد اديب ساري حداد — ثالثة
السيد عادل عبدالله الخطيب — ثالثة
السيدة سعاد نجيب الشريدة — ثالثة
السيد زهير عبدالله العطيوي — ثالثة
السيد محمد صالح عيسى المومني — ثالثة
السيد علي محمود علي عبيدات — ثالثة
السيد قاسم محمد ناجي مناع — ثالثة
السيد محمد سليمان حسن كريشان — ثالثة
السيد نزار فايز درويش ابو علي — ثالثة

وزارة التخطيط ـ الاحصاءات العامة

السيد غالب قاسم محمد حسن	ثانية
السيد فهد صالح الحياري	ثالثة
السيد اسماعيل عواد ابو السندس	ثالثة

وزارة الاعلام والثقافة والسياحة والاثار/السياحة

السيد جميل محمد جبر	ثانية
السيد شحادة محمد العزة	ثانية
السيد جميل سعد نفاع	ثانية

وزارة العدل

السيد اسعد طاهر الدجاني	ثانية
السيد احمد محمد سعيد الشريدة	ثانية

١٥ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع الموظفتين في ديوان رئاسة الوزراء التاليتين الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١ لتشغل كل منهما وظيفة كاتب ـ ناسخ

الانسه فاتنه محمود عبدالمولى
السيدة ايسل يحيى باكير

الجنسية الأردنية

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرارمجلس الوزراء رقم ٩٨٨ تاريخ ١٩٨٥/٩/٨ المتضمن منح السيد صلاح الدين حسن بعر شخو الجنسيةالاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط الاقامة بموجب المادة ١٣ من القانون المذكور .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٢٨ تاريخ ١٩٨٥/٩/١٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : ـ

١. السيد احمد راتب حيدر زنداقي .
٢. السيد طلعت حيدر احمد زنداقي .

بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط الاقامة بموجب المادة ١٣ من القانون المذكور .

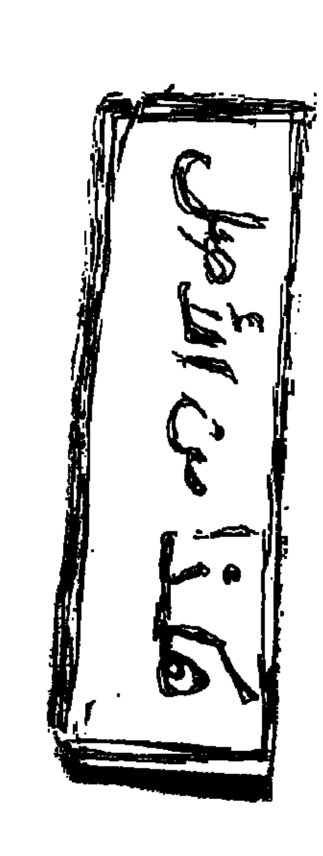
ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرارمجلس الوزراء رقم ١٠٦٣ تاريخ ١٩٨٥/٩/١٨ المتضمن منح السيد ماجد عبدالله موسى ابو ستة الجنسيةالاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٤ الموافقة على منح السيد غسان محمد نديم زنداقي الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٥/٩/٢٥ بالإستناد الى المادة ١٧ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ السماح للسيد محمد عبدالله عبدالرحمن العلمي بالتخلي من الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٣ ـ قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على تخلي السيد محمد حسن محمد ابو العز عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية السعودية استنادا لاحكام المادة ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٤ ـ قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح المواطن السوري السيد توفيق محي الدين البزيزاني الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .



الاستملاك

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٥/٩/٢٩ ـ بالاستناد للمادة ١٧/ا من قانون الاستملاك رقم ٦ لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على حيازتها مساحته ٣٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٣٨١ من الحوض رقم ٤ التليل من اراضي ماركا المستملكة بقراره رقم ٣٧٧ تاريخ ١٩٨٥/٦/٥ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١١ ـ بالاستناد الى المادة ٢٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ـ الموافقة على تعيين المهندس السيد احمد قطيش الازايده رئيسا لبلدية مادبا .

اعلان

عملا باحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥

اقرر احداث بلدية في ام البساتين في لواء مادبا كما واحدد عدد اعضاء اللجنة بثمانية اعضاء وذلك استنادا لاحكام المادة السابعة من القانون المشار اليه اعلاه واعين رئيس واعضاء لجنة البلدية من السادة التالية اسماؤهم : ـ

١. السيد خليل سليم المسلاوي	رئيسا
٢. السيد جميل هلال الدروبي	عضوا
٣. السيد محمود متروك شحاده	عضوا
٤. السيد علي فاضل الشهوان	عضوا
٥. السيد احمد فليح مسلم	عضوا
٦. السيد عوده محمود السليمان	عضوا
٧. السيد خلف راشد عساف	عضوا
٨. السيد علي محمد سالم العوبدي	عضوا

مروان الحمود

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

اعلان

عملا باحكام المادة السادسة من قانون البلدياترقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اوافق على توسيع حدود بلديـة كفر سوم / اربد لتشمل الاتي :

١. جزء من الحوض رقم ٢٤ المواجهويشمل القطعذوات الارقام من ١٥ لغاية ٢٥ والاجزاء الجنوبية من القطعة ٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩،١٠ بحيث يكـــونالحد من منتصف حدود القطعة رقم ٢ من الجهـــة الغربية والذي يتجه شمالا جنوبا ليصل حـــدالقطعة رقم ١٧ من الجهة الشمالية الشرقية .

مروان الحمود
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس التنظيم الاعلى

اعـــلان

عملا باحكام المادة السادسة من قانون البلدياترقم ٢٩ لسنة ١٩٦٦ اوافق على توسيع حدود بلدية وادي السير لتشمل الاتي :

١. جزء من الحوض رقم ١٨ حجار النوابلسه وتشملالقطع رقم ١،٢،٧٧،٤١ واجزاء من القطع ٦،١٢،١٣، ١٤،١٥ وهي الاجزاء الشرقية الشمالية من القطعوالتي يفصلها طريق السيارات .

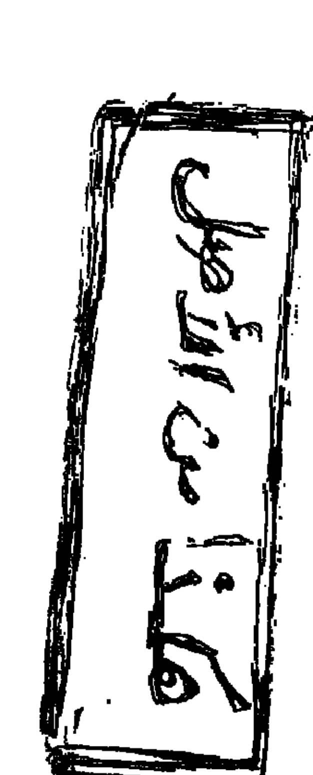
المهندس محمود الحوامده
وزير الشؤون البلدية والقروية
والبيئة بالوكالة

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلديةوالقروية والبيئة السيد مروان الحمود

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس بلدي موآب بصفته(لجنة التنظيم المحلية) قد قرر بقراره رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدنوالقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائـد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :

	فلس	دينار
١. عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٠٥
٢. عوائد عن خزانات المياه بالمقطوع	٠٠٠	٠٥
٣. عوائد اضافية ١٠٪ من قيمة الرخصة		
٤. عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٠٢
٥. تأمـــين الرخصـــــة	٠٠٠	٥٠
٦. عوائد عن كل اذن اشغال كهرباء او مياه او هاتف	٥٠٠	٠٢
٧. تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمةالرخصةالسابقة		
٨. انشاء ارصفة واطاريف للبناء الواقع على الشارع بطول واجهة البناء من قبل المالك واذا لم يقم بذلك فان المجلس يقوم بهذه الاعمال على نفقته بعـد انذاره واضافة ٢٠٪ بدل اشراف		
٩. عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٣٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ١٥٪ على كل جانـب مـن جانبي الشارع		
١٠. تامين طراشة لون ابيض لكل متر مربع في جميع المناطق السكنية ٣٠٠ فلس		



● استنادا لاحكام المادة الثالثة من نظام رسوم مواقفالمركبات داخل المناطق البلدية رقم ٦٨ لسنة ١٩٧٧ . اعلن ان بلدية كفر خل قامت بانشاء موقـــفللسيارات يقع للغرب من مركز الشرطة . لهذا علـى جميع السيارات العاملة على خط البلدة الالتزام بالوقوفبالموقف المذكـــور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ مـــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قرر بقراره رقم ٧ تاريـــخ١/١/١٩٨٥ الموافقة على مشروع مخطط احداث شارع يصل بين قريتي الموقر ومنشية القضاه لغايات شركةالكهرباء تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريـخ نشره في الجريدة الرسميـــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٦ تاريخ٤/٥/١٩٨٥ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة الحديبوالزعتري رقم ٦٣٤ تاريخ ٤/٨/١٩٨٤ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريـدة الرسميـــــــــــــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة رقم ٤ من المادةرقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن مجلس التنظيم الاعلى قرر بقراره رقم١٦٠/أ تاريخ ٢١/٥/١٩٨٥ ايداع الغاء الشارع المار في قطعتي دير اللاتين رقم ١٩١ ، ٢١٠ من الحوض رقم ١٢من اراضي الحصن للاعلان للاعتراض لمدة شهر مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ويجوز لذوي العلاقةالاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور فـي اللجنة اللوائية في محافظة اربد ومكاتب بلدية الحصنوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكا مالمادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٨ تاريـــخ٢٠/٧/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية فـــــي محافظة العاصمة الموافقة على احداث شارع بعرض١٢م مؤدي الى اسكان سلطة المصادر الطبيعية وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٨/٩/١٩٨٥ ووضعـــهموضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريـخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٢/أ/بتاريخ ٢٠/٧/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على التعديلات التالية :

أ . تحويل المباني العامة والمنطقة الخضـــــراءالواقعة على القطع ١١٩ ومن ١٢٢ الى ١٢٧ من حوض ٧ وتحويلها الى سكن/ج .

ب. تحويل المنطقة الخضراء الواقعة على جزء من القطعتين ٨٥ ، ٩٥ من حوض ٦ الى سكن/ج .

وهذه التعديلات ضمن مخطط تنظيم بلدة طـــارقوحسب المخطط التعديلي رقم ١/٢ تاريخ ٧/٩/١٩٨٥ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما منتاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكا مالمادة رقم ٢١ مـــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٩ تاريخ٢٠/٧/١٩٨٥ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية فـــي محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدةبئر الدبابات رقم ٥٧٩ تاريخ ٤/٦/١٩٨٣ وعلـى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضـــــعالتنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٤ تاريخ١٣/٨/١٩٨٥ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي الاضافيلبلدة حواره وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما منتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٥/ا تاريخ١٣/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد عد مالموافقة على تخفيض سعة الشارع المـــاربالقطع ذوات الارقام ١٤ ، ٧٣ ، ٧٤ من الحوض رقم ١٥ الميدان الشمالي من اراضي حواره .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٨/ا تاريخ١٣/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية فيلواء الطفيلة عدم الموافقة على التعديل الشارع المار بالقطع ذواتالارقام ٢٢ ، ٢١ ، ١١٧ ، ١٣٩ من الحوض رقـــم ٣٥ القاعه من اراضي عيمه في لواء الطفيلة .

اعـــلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٨/ب تاريخ١٣/٨/١٩٨٥ بعد توصيه اللجنة اللوائية في لواء الطفيلة الموافقة على التعديلات التالية :

ا . احداث دخله تنظيميه بسعة ٦ متر بمحاذاةالعيادة الصحية من القطعة رقم ٢١ من الحوض رقم ٣٥ .

ب. تحويل جزء من المقبرة الى سكن/ج وهذهالتعديلات من اراضي عيمه وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٩/٩/١٩٨٥ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

المهندس محمود الحوامدة
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة
رئيس مجلس التنظيم الاعلى

اعـــلان

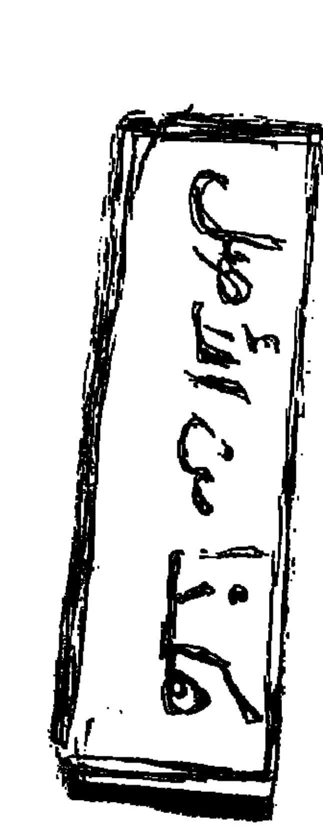
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٩/ا تاريخ١٧/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بين القطع٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ من حوض البلد من اراضي الاشرفية .

مروان الحمود
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
رئيس مجلس التنظيم الاعلى

اعـــلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٩/ب تاريخ١٧/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظـــة اربد عدم الموافقـــة على الغاء الطريق المار بين القطعتين٨٨ ، ٨٩ من حوض البلد من اراضي الاشرفية .

مروان الحمود
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
رئيس مجلس التنظيم الاعلى



اعـــلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام تنظيم المدن والقرىوالابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـــم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٠/ا تاريخ ١٧/٨/١٩٨٥بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد عدم الموافقه على تخفيض سعة الشارع المؤدي الى العلاة الجنوبيةضمن حوض البلد من اراضي ابو اللوقس .

المهندس محمود الحوامدة
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
بالوكالة ورئيس مجلس التنظيم الاعلى

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة السيد مروان الحمود

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٠/ب تاريخ١٧/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظـــة اربد عد مالموافقة على تخفيض سعة شارع الجنزير مناراضي ابو اللوقس .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٠/ج تاريخ١٧/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظه اربد عدم الموافقة على تعديل الشارع المار بجانـــبالمقبرة الاسلامية الواقع ضمن حوض البلد من اراضي ابو اللوقس .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٠/د تاريخ١٧/٨/١٩٨٥ بعد توصية اللجنة اللوائيه في محافظه اربد عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بارضمدرسة الاناث وارض المدعو محمد خليل فالح من اراضي ابو اللوقس .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣٥٩/هـ تاريـــخ ١٤/١١/١٩٨٤ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظةالزرقاء عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن حوض رقم ٧ من اراضي الهاشمية في محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام البند رقم ٦ من الفقرة(ب) من المادة ١٣ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس اقليم عمان قد قرر بقرارهرقم ٨٥/١٢٠ تاريخ ٤/٩/١٩٨٥ وقرار رقم ٨٥/١٨٧ تاريخ ٤/٩/١٩٨٥ الموافقة بضم كامل القطعة رقم ١٤من حوض رقم ١ العويس من اراضي التويسمة والتي تقع ضمن لوحة ٢٦ ، وكذلك كامل حدود القطعة رقم٨٠١ من حوض رقم ١ العويسمن اراضي التويسمة والتي تقع ضمن لوحة ٢٦ وكذلك كامل القطعة رقم٢٤ من حوض رقم ١ العويس من اراضي التويسمة والتي تقع ضمن لوحة ٢٩ . كون هذه القطع مستملكه سابقاالاسكان التطوير الحضري وكذلك ضم القـــطع ذوات الارقام من ٢١٢٦ ـــ ٢١٤٢ من حوض مويس لوحة ٤١من اراضي مدينة عمان كون هذه القطعة مفرزة من القطعة الاصلية الام ١٠٩٩ من نفس الحوض المشار اليه اعلاه،ويعلن ذلك للاعتراض عليه لمدة شهر واحد من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية فعلى كل من له اعتراض علىذلك تقديم اعتراضه لدى دائرة التخطيط الاقليمي بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

اعــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قررت الموافقة علـــــــى ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب/٢٨٢١ تاريخ ١٩٨٥/٣/١٨المتضمن تغيير استعمال الجزء المخصص حديقة عامة من القطعة رقم ٧ من حوض ٢٥ عبدون الشمالي الشرقـــيلوحة ٢٦ من حديقة عامة الى سكن (ب) لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في امانة العاصمة حيث يمكن لذويالعلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشرالاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهمالى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خـــلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة
علي البشير

اعـــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــةالعاصمة بانها قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب/٢٨١١ تاريخ ١٩٨٤/١٠/١ والمتضمن تغييراستعمال القطعتين ذوات الارقام ٥٦٨ ، ١٥١٠ مـــن حوض ٣٥ أم تينه الجنوبي لوحه ٣٦ من سكن (د) الىتجاري محلي ضمن سكن (د) موضع التنفيذ عملا باحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم٧٩ لسنة ١٩٦٦ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة
علي البشير

اعلانــــــات

صادرة من محافظ اربد رئيس لجنة التنظيم
اللوائية في محافظة اربد السيد محمد علي الامين

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحليــــــة في مدينةاربد رقـــــم ٥٦ تاريخ ١٩٨٥/٢/١١ والمتضمن تعديل احكام المنطقةالمحصورة ما بين شارع محمد فريد شمالا وشارع الامام مالك جنوبا وشارع عز الدين القسام شرقا وشارع عمرالمختار غربا من سكن ــ أ ــ الى سكن/ب بسبب صغر مساحات القطع المفرزة قبل التنظيم .

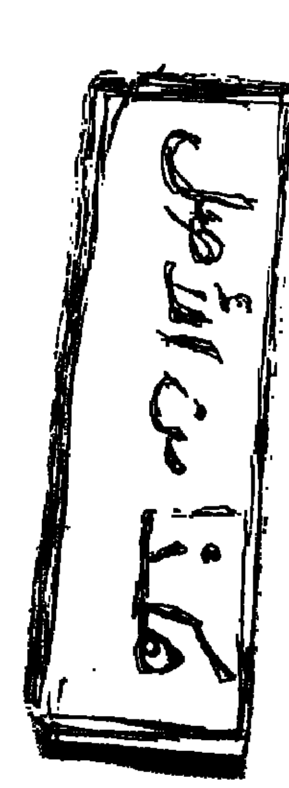
وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في محافظة اربد خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنـــة المحليـــــة في بلـــدة النعيمه رقـــــم ٢٠ تاريخ ١٩٨٥/٧/٢٣ والمتضمن تخفيضاحد الشوارعمن ثمانية امتار الى ستة امتار يتطابق والشارع المفتوح والمعبد على الواقع .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .



● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنـــة المحليـــــة في بلـــدة النعيمه رقـــم ٣٠ تاريخ ١٩٨٤/١٠/٢ والمتضمن تعديل شارع الشهداءحسب المخططات المعدة لهذه الغاية .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحلية في بلـــــــدة بيت يافا رقـــــــم ٤/٤ تاريخ ١٩٨٥/٢/١٠ والمتضمن تعديل الدخله المارقبارض محمود حسين وعبدالمجيد حسن علي مبارك على ان تبقى بنفس السعة لتفادي هدم البناء الواقع فـــيسعتها .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهـــــــــــمالى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحليــــــة فـــي بلدة بيت ايدس رقــــم ٢٠/١/ تاريخ ١٩٨٤/٧/١٠ والمتضمن احداث دخلةمفتوحة على الواقع بسعة اربعة امتار .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة بيت ايدس خلال المده القانونيه على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحليــــــة فـــي بلدة بيت ايدس رقــــم ٧ تاريخ ١٩٨٤/٥/٨ والمتضمن الغاء احد الشــــوارعواستبداله باخر ليتطابق والشارع الافرازي على ان يبقى بنفس السعة وبنفس قطعة الارض .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحليه في بلدة بيت ايدس خلال المدة القانونيه على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحليــــــة فـــي بلدة بيت ايدس رقــــم ١٨ تاريخ ١٩٨٤/٦/١٢ والمتضمن تعديل الدخلـــــةالمارة بارض عبدالرحيم ابراهيم .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة بيت ايدس خلال المدة القانونيه على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقراراللجنـــة المحليـــــة في بلـــــدة الخراج رقــــم ١٥ تاريخ ١٩٨٥/٤/٨ والمتضمن الغاء احد الدخلاتواستبدالها باخرى مفتوحه ومعبده على الواقع .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة الخراج خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنـــة المحليـــــة فـــي بلـــــدة حواره رقــم ٢٣ تاريخ ١٩٨٥/٧/١٧ والمتضمن تخفيض الشارع الماربين القطعتين رقمي ٣٥ ، ١٥ من الحوض ٢٧ من اراضي حواره ليصبح ستة امتار بدلا من ١٠ امتار .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهمالى اللجنة المحليه في بلدة حواره خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة النعيمه رقم ٨ تاريخ ١٩٨٥/٨/٦ والمتضمن تعديل الشارع الذي يربط شارع العبارة بشارع السياحة ليتطابق والشارع المعبد على الواقع .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة المغير رقم ١٠/٦ تاريخ ١٩٨٥/٥/١٢ والمتضمن توسيع الشارع المار بجانب ديوان الفرايبة من ١٥ م الى ١٦ م والغاء الدوار الكائن بجانب الديوان المذكور .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة المغير خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة النعيمه رقم ٦ تاريخ ١٩٨٥/٢/١٢ والمتضمن تعديل الشارع المحاذي لاملاك احمد اسماعيل المصري وفوزات ذيبان ورفقاها ليتطابق والشارع المعبد على الواقع .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة المزار الشمالية رقم ٢٢ تاريخ ١٩٨٥/٥/٢٠ والمتضمن اجراء بعض التعديلات على مخطط المزار الشمالية حوض المراما .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة المزار الشمالية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر الماء رقم ٨٣/١٧ تاريخ ١٩٨٥/٤/٣ والمتضمن احداث دخله بسعة اربعة امتار كما هي على الواقع تبدا بالقرب من ملك حسين محمد الخطيب جنوبا وحتى الشارع الرئيسي المحاذي لملك رشيد محمد ابو شقير .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر الماء خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرارها رقم ١٠٢ تاريخ ١٩٨٥/٢/١٩ المتعلق بقرار اللجنة المحلية في بلدة دير يوسف رقم ١٣ تاريخ ١٩٨٤/٦/٥ والمتضمن احداث دخلة تربط الشارع الرئيسي بالشارع الغربي .

وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٣٠٢ تاريخ ١٩٨٥/٣/٢٥ ولم يتقدم احد بالاعتراض قررت اللجنة الموافقة على الاحداث ووضع ذلك موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة الخراج رقم ١٦ تاريخ ١٩٨٥/٤/٨ والمتضمن تعديل مسار احد الدخلات ليتطابق والدخلة المفتوحة على الواقع ولتفادي استملاك الاملاك الواقعة في سعتها .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الخراج خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة دوقره رقم ٣٧ تاريخ ١٩٨٤/١٢/١٩م والمتضمن تعديل الدخلة المارة بارض المدعو عبدالله عبدالحميد سعيد لتفادي عزل الفضلات وتفتيت الملكية .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دوقرة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرارها السابق رقم ١٨٧ تاريخ ١٩٨١/٤/١١ المتعلق بقرار اللجنة المحلية في بلدة عقربا رقم ٣٢ تاريخ ١٩٨٣/٧/١٦ المتضمن احداث دخلة تربط منازل ادسب ذباب سلامة ورفقاه بالشارع العام وبعرض اربعة امتار حسبما هو مبين بالمخطط المرفق بالقرار .

وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٢٣٩ تاريخ ١٩٨١/٦/١١ ولم يتقدم احد باعتراض قررت اللجنة الموافقة على هذا الاحداث ووضع ذلك موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة البلقاء السيد مجحم الخريشه

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وبناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية لبلدية السلط رقم ٧٠ لسنة ١٩٨٥ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة البلقاء قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي المعد من قبل بلدية السلط والمتضمن احداث دخله بسعة ثلاثة امتار مناصفة بين القطع مار بالقطع ذوات الارقام التالية : ١٠٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ٢٥٣، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٣٩، ٢٥١، ٢٥٨، ٢٧٥، حوض ٨٠ وادي الدلال لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بعدد الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بالسلط وذلك خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ و ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وبناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية السلط بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي المتضمن تعديل الشارع المار بالقطع رقم ٧١٢ ، ٧١١ ، ٧١٣ ، ٢٩٥ حوض ٤٢ البقعان وذلك لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية بالسلط حتى اذا كان لهم ما يقال بشأن تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بالسلط خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ و ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقـــــم٤٣ لسنة ١٩٨٥ والمتضمن تغيير مسار الشارع المـار بالقطعـة رقـــم ٦٦ حوض ٣٣ السلـــط ،قررت اللجنة اللوائية ايداع التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريد ةالرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحليةوتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططـــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـــةالمحلية بالسلط وذلك خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ و ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقـــــم٨٥ لسنة ١٩٨٥ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان احداث طريق بعرض مترين من القطعتينرقم ١٥٣ ، ٣٥٠ من حوض ٦٧ السلط لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتينمحليتين . ويجوز لمنله مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحليةوتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططـــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـــةالمحلية بالسلط وذلك خلال المدة السالفة الذكر .

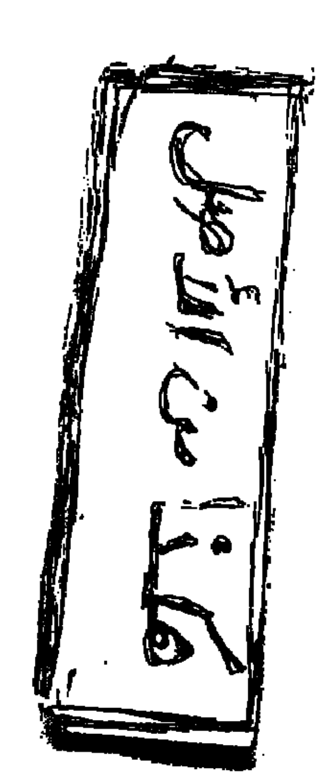
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ و ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقـــم٨٤ لسنة ١٩٨٥ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان تعديل الدوار المار امام القطع رقم١٦٦٦ ، ٩٢٠ ، ٣٧٧ ، ١٦٦ حوض ٦٧ السلـــــط لـــــــدى مكتـــــب اللجنـــــــــةالمحلية بالسلط لمدة شهرين من تاريخ نشـــــــره بالجريد ةالرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لـــهمصلحة الاطلاع على المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديماعتراضاتهم واقتراحاتهممدعومة بمخططاتايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي وخلال المدةالسالفة الذكر .

اعلانــــات

صادرة من محافظ الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك السيد سالم القضاه

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التعديل المقترح طي كتاب معالي وزير البلديات رقم م/١٦٨١٨/٣/٧٧تاريخ ١٩٨٥/٨/٥ وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المشيرفه رقم ١٣٨ لسنة ١٩٨٥ وقررت اللجنةالموافقة على ايداع اعلان مخطط التعديل المقتـــرح للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــدةالرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحـــة الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديـــاتالكرك ومكتب رئيس مجلس قروي المشيرفه وتقديـــم اعتراضاته لرئيس اللجنة المحلية للمجلس القروي فيالمشيرفه ومدعمة بالخرائط التوضيحية وخلال المـــدة القانونيـــــــة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التنظيم الاضافي لقرية مغير والتعديلات المبينة على المخطط المصـــدقوعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي مغير رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٥ وقررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلانالمخطط الاضافي والتعديلات للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة ،ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس مجلس قرويمغير وتقديم اعتراضاته لرئيس اللجنة المحلية لمجلس قروي مغير ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائط التوضيحـــــة .



● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة مؤاب وعلى مخطط التعديل المقترح طي كتاب معاليوزير البلديات رقم م/١٦٣٢٨/٩/٥٩ تاريـــــــخ ١٩٨٥/٧/٢٩ لتعديل الشارع عن منزل السيد صالحاحمد الطراونه وقررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــدةالرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحـــة الاطلاع على المخطط التعديلي في مكتب مدير هندسةبلديات الكرك ومكتب رئيس بلدية مؤاب وتقديـــــم اعتراضاته لرئيس البلدية ضمن المدة القانونية ومدعمةبالخرائط التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك قد اطلعت على كتاب معالي وزيـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ز/١٤٢٥١/٣/١٥تاريخ ١٩٨٥/٧/٦ وقررت الموافقة على ايداع اعلان التعديل المقترح طي كتاب معاليه المشار اليه اعـــلاهللاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحـــةالاطلاع على مخطط التعديل المقترح في مكتب مدير هندسة بلدبات الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي راكين وتقديماعتراضاته ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائـــط التوضيحيـــــــة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية جحرا والمجيدل والطالبية وعلى قرار اللجنة المحليةلمجلس قروي جحرا والمجيدل والطالبية رقم ١٣ لسنة ١٩٨٥ وقررت الموافقة على ايداع اعلان تعديل الشارعالمار بالقطعة رقم ٤١ حوض رقم ٤ تفاديا لهدممنزل المواطن محمد مزعل الخرشه للاعتراض لمدة شهرينمن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحليه ، وبجوز لمن له مصلحة الاطلاع على مخطط التعديل فيمكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي جحرا والمجيدل والطالبية وتقديم اعتراضاته الىرئيس المجلس القروي ضمن المدة القانونية ومدعمـــة بالخرائط التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظه الكرك قد اطلعت علىمخطط التنظيم الهيكلي لقرية سول وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قرويسول رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٤ وعلى مخطط التعديـــلات المقترحة المعد من قبل اللجنة المحلية وقررت اللجنةاللوائية الموافقة على ايداع اعلان التعدبلات المبينة بادناه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ النشر فيالجريدة الرسميه والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على مخطط التعديلات في مكتــــبمدير هندسه بلديات الكرك ومكتب رئيس اللجنه المحلية لمجلس قروي سول وتقديم اعتراضاته لرئيس اللجنةالمحلية مدعمة بالخرائط التوضيحية وضمن المدة القانونية

١. تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧١ سعة ١٢متر وبارض المواطن عبدالمجيد حسين الصرايـــــره حسب المخطط المرسم .
٢. تعديل الشارع المار بارض المواطن عليان ابراهيمالصرايره تفاديا لهدم منزله .
٣. تعديل الشارع المار بالقطعة رقم٧٩ حوض رقم١١ضمن الحصة العائدة للسيد ابراهيم خالد الصرايره .
٤. تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧٩،٧٨ حوضرقم ١١ وابقاؤه على نفس السعة عشرة امتار .
٥. تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧٩ حوض رقم١١ حسب المخطط المرسم .

اعلانــــات

صادرة عن متصرف لواء جرش رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية السيد حسين العبوشي

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيمالمدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية جبه رقم ٧٨ لسنة١٩٨٥ والمتضمن الموافقة على مشروع مخطط التنظيم الهيكلي الاضافي الوارد في كتاب معالي وزير الشؤونالبلدية والقروية والبيئة رقم ج/١٦٨٢٠/٣/٢٩ تاريخ ١٩٨٥/٨/٥ ، فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكامالمادتينرقم ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ايداع المخطط الهيكلي الاضــــافيلدى مكتب اللجنة المحلية في جبه للاعتراض عليه لمدة شهرين من تاريخ نشر اعلان الايداع في الجريدة الرسميةوفي جريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعــــلان في مكتب اللجنة المحلية في جبه ، حيث يجوز لاصحـــابالعلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في جبه خلال مدةالاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في ساكب رقم ١٠ لسنة ١٩٨٥ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على التعديل موضوع قرار اللجنة اللوائية رقم ٩ لسنة ١٩٨٤ بند ٤ تاريخ ١٩٨٤/١٠/٨ والمنشور للاعتراض في عدد الجريــدة الرسمية رقم ٣٢٨٨ تاريخ ١٩٨٥/١/٢٤ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وضع التعديل موضوع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مدينة جرش رقم ١٦ السنة ١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٥/٦ والمتضمن رسم طريق بعرض ستة امتار تمر بالقطعة رقم ٩٩ من حوض رقم ١٣ من الشمال الى الجنوب لتربط بين طريق بعرض اربعة امتار من الجهة الجنوبية والطريق بعرض ستة امتار من الجهة الشمالية مع الغاء باقي الطريق ذو السعة ستة امتار حتى التقائها بدوار شارع بعــرض اثني عشر مترا من الجهة الشرقية وحسب المخطط المرفق والمعد من بلدية جرش .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣، ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في جرش للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشــر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحليــة في جرش حيث يجوز لاصحاب العلاقة التقــــدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في جرش خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الـــدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية الرحمانية رقم ١٠ السنة ١٩٨٥ والمتضمن الموافقة على مشروع التنظيــم الهيكلي المقترح للقرية موضوع كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر/١٢٤٢٧/٣/٣٣ تاريــخ ١٩٨٥/٦/١٢ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٠ و ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر اللجنة اللوائية ايداع المخطط لدى مكتب اللجنة المحلية في الرحمانية للاعتراض عليه لمدة شهرين من تاريخ نشر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية فــي الرحمانية حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليــه والتقدم باعتراضاتهم واحتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الرحمانيــــة خلال مدة الاعتراضــ واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية المصطبة رقـــم ١١/١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٦/٢٤ والمتضمن الموافقة على مخطط التعديلات المقترحة الواقعة ضمن مخطط التنظيم الهيكلي للقرية وحسب الترسيم المعد من قبـــل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة مرفق كتاب معالــي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــــم م/١٢٤٠٢/٣/٩٨ تاريخ ١٩٨٥/٦/١٢ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتــب اللجنة المحلية في المصطبة للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشــر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين وتعليق نسخة في مكتب اللجنـــة المحلية فــــي المصطبة حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليـــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في قرية المصطبة خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .



● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مدينة جرش رقم ٣/٣ تاريخ ١٩٨٥/١/٢٨ والمتضمن الموافقة على مشروع التعديل المقترح موضوع كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج/١٦٦٧/٩/٣ تاريــخ ١٩٨٥/١/٢٣ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتــب اللجنة المحلية في جرش للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشـــر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية فــي جرش حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليـــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مدينة جرش خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية تلعة الرز رقم ١٩ لسنة ١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٢/١٤ والمتضمن الموافقة على حذف جزء من ارض المباني العامة بسبب بناء قائم عليها واضافة جزء اخر من نفس القطعة والمستثناه مـــن التسوية وكما هو معد ومرسم من قبل هندسة بلديات لواء جرش .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتــب اللجنة المحلية في تلعة الرز للاعتراض عليه لمدة شهـــر من تاريخ نشر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية فــي تلعة الرز . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في تلعة الرز خـــلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية مرصع رقم ١٩٨٥/٥١ تاريخ ١٩٨٥/٧/٨ والمتضمن تعديل الدخلة سعة ٤م والمارة من امام منزل السيد موسى بشير محمد وتعديلها للجهة الشمالية وبنفس قطعة ارض المذكور وذلـــك لتخفيف الضرر عن منزله والواقع في سعة الدخلة وحسب الترسيم المعد من قبل مجلس قروي مرصع .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتــب اللجنة المحلية في مرصع للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريــخ نشر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية فــي مرصع حيث يحق لاصحاب العلاقة الاطلاع عليـــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مرصع خـــلال مـــدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في ريمون رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٤/٨ والمتضمن الموافقة على ترسيم وتثبيت دخلة بعرض ٤م في القطعة رقم ١٢٠ من حوض رقم ٢ البلد والمارة من غرب الجامع باتجاه الجنوب والتــي تمر من بين منازل كل من نواف حامد الكردي وسالم عواد لتلتقي بالشارع التنظيمي ذو السعة ١٠م وحســـب الترسيم المعد من قبل هندسة بلديات لواء جرش .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتــب اللجنة المحلية في ريمون للاعتراض عليه لمدة شهـــر من تاريخ نشـــر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة في مكتب اللجنـــة المحلية فـــــي ريمون حيث يجوز لاصحاب العلاقـــة الاطلاع عليـــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحليـــة في ريمـــون خلال مـــدة الاعتـــراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مقبلة رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٨/١٥ والمتضمن الموافقة على مشروع التعديل المقترح موضوع كتاب معالي وزير الشـؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م/١٢١/٣/١٥٥٢٢ تاريخ ١٩٨٥/٧/١٨ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في مقبلة للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية في مقبلة حيث يجوز لاصحاب العلاقة والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مقبلة خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مرصع رقم ١٥ لسنة ١٩٨٥ تاريخ ١٩٨٥/٢/٢١ والمتضمن الموافقة على تخفيف سعة الدخلة ذو سعة ٤م لتصبح مترين وذلك تفاديا لهدم المباني الواقعة في سعة الدخلة وحسب الترسيم المعد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م/١١٢/٣/٣٠١٤٧٧ تاريخ ١٩٨٥/٧/١٠ .

فان اللجنة اللوائية تقرر استنادا لاحكام المادتين ٢٣ و ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على القرار المشار اليه وتقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في مرصع للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشر اعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية في مرصع حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مرصع خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

اعلانـــات

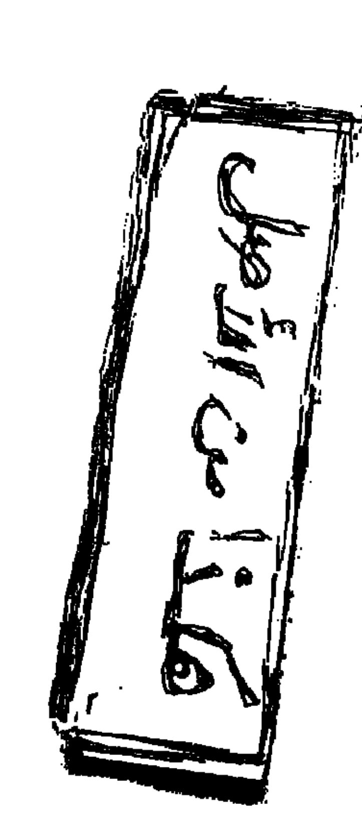
صادرة عن متصرف لواء المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم السيد خالد البواليز

● اطلعت لجنة اللوائية في لواء المفرق على قرار اللجنة المحلية لبلدة صبحا وصبحية رقم ١٥ لعام ١٩٨٥ والمتعلق باقتراح دخله بعرض ٣م لتصل منزل السيد شهاب مفلح رفاعي الدلماز وقررت اللجنة اللوائية الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وذلك حسب المخطط المرفق .

يرجى من ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المقترح وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية صبحا وصبحية ضمن المدة القانونية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق على قرار اللجنة المحلية لبلدة منشية بني حسن رقم ٢٢/١٠ لعام ١٩٨٥ والمتعلق اقتراح دخله بعرض ٤م مرورا بالقطع ذوات الارقام ١٧٢، ١٧٣، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤١، حوض ١٣ المنشية وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعلان الاقتراح المذكور للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يرجى من ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة منشية بني حسن ضمن المدة القانونية .



● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق على المخطط التنظيمي لبلدة المزرعة وعلى قرار اللجنة المحلية رقم ١٥ لعام ١٩٨٥ والمتعلق بالمخطط .

وقررت اللجنة اللوائية للتنظيم اعلان المخطط التنظيمي للبلدة للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يرجى من ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم الى مجلس قروي المزرعة ضمن المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق واطلعت على التعديل المقترح لبلدة حيان المشرف والمجهز من قبل هندسة بلديات المفرق والمتعلق بتعديل الدخلة بعرض ٦م المارة امام منزل السيد عابد محمد بدزل ونظرا لانه لا يوجد لجنة محلية للتنظيم فقد قررت اللجنة اللوائية بصفتها لجنة محلية ايضا اعلان التعديل المقترح للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يرجى من ذوي العلاقة مراجعة هندسة بلديات المفرق ، للاطلاع على التعديل المقترح وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونيــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدة ام النعام الشرقية رقم ٣٧ لعام ١٩٨٤ والمتعلق بتعديل الدخلة التنظيمية ٦م والمارة ضمن القطع ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٦ من حوض ١١ لتصبح مع الدخله الافرازية وكما هو في مخطط الافراز وقررت اللجنة اللوائية اعلان التعديل المذكور للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يرجى من ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ام النعام الشرقية ضمن المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدة ايدون بني حسن رقم ٢٥ لعام ١٩٨٤ والمتعلق بتعديل الشارع المجاور لمسكن السيد محمد معيش ليصبح كما هو موضح بالمخطط المرفق بالقرار .

وقررت اللجنة اللوائية اعلان التعديل للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يرجى من ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي للتعديل وتقديم اعتراضاتهم الى مجلس قروي ايدون بني حسن ضمن المدة القانونية.

اعـــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبانها قررت الموافقة على تخفيض سعة الشارع الى ١٦م المار بالقطعة رقم ٧٣ من حوض رقم ٥ من اراضـــيغرناطه الى ١٢م لتفادي الضرر الحاصل وتخفيض سعة الكيرف المار بالقطعة رقم ٧٠ من حوض رقم ٥ مناراضي غرناطة لتفادي الضرر الحاصل في سعة الشارع واعلان ايداعه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلـــس قرويغرناطة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسميولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان ما يوجبالاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــرومرفقة بالمخططات اللازمة .

عبدالحليم العواد
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا

اعـــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي المقترح المتضمن الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ٣١ من حوضرقم ٦ من اراضي السامك واعادة الوضع كما كان عليه سابقا واعتماد الموقع الجاري المقترح على القطعة رقم٧٢ من حوض ٦ من أراضي القرية واعلان ايداعـــــه للاعتراض عليـــــه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلـــس قرويالسامك حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسميولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان ما يوجبالاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــرومرفقة بالمخططات اللازمة .

عبدالحليم العواد
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا

اعــلان

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيـــموالابنية في لواء الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنـــــة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي بصيرا رقـــم٢١ تاريخ ١٩٨٥/٥/١٣ والمتعلق بتحويل صفة تنظيم الشارع الرئيسي في البلدة الى تجاري بعمق ١٢م منكلا الجانبين وذلك ابتداءا من منزل المواطن احمد محسن المسيعدين ولغاية بوابة المدرسة الثانوية للبنين، وقررتاللجنة اللوائية الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره فـــــيالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل فيمبنى بلدية بصيرا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية في مجلس بلدي الطفيلة خلال المـــــدةالقانونية للاعتراض مدعومه بالمخططات والوثائـــق التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
راتب المجالي
متصرف لواء الطفيلة

أعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيـــموالابنية في لواء الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ٣٦تاريخ ١٩٨٥/٦/٢٤ وقررت الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع الواقعة على جانبي شارع فلسطينمن زراعي الى سكن (د) وهذه القطع هي .

٤، ٥، ٦، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥ حوض ٦٥ البلد والقطـــع١٥٢، ١٥١، ١٤٧، ١٤٦، ١٤٥، ١٤١، ١١٢، ١١٠، ١٠٩، ١٠٧، ١٠٦، ١٠٥، ٨٦، ٨٥، حوض ٦٢ الفوارهوالقطع ١٩٩، ١٨١، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٢، ١١٩، ١١٣، ١١٢، ١١١، ٥، ٤، ٣، ٢، ١، ٩، ٨، ٧، ١٨، ٢٠، ١٩حوض ٦٤ والقطـــع ٨٠، ١٠٠، ١١٣، ١١٤، ١٢٨، ١٣٩، ٢٣٦، ١٤٧، ١٦٣، ١٦٤، حوض ٦٣ .

كما قررت ايداع اعلان هذه التعديلات للاعتراضلمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذه التعديلات فيمبنى بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية في مجلس بلدي الطفيلة خلال المـــــدةالقانونية للاعتراض مدعومه بالمخططات والوثائـــــق التوضيحية .

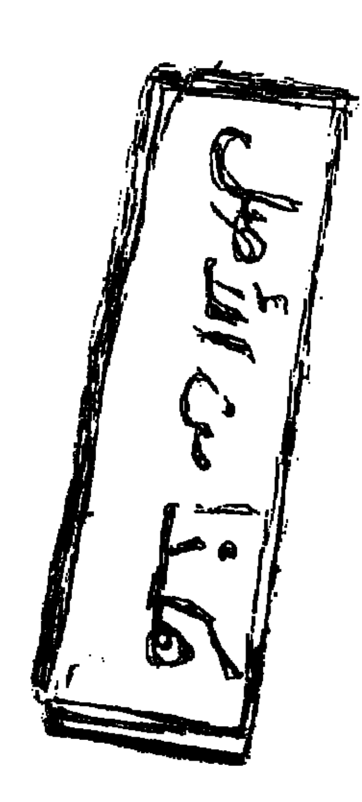
متصرف لواء الطفيلة
راتب المجالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحياتالمخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـــــم ٢٤ لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقـــم٦ لسنة ١٩٨٢ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية التالية : ـــ

طرق اخذ عينات الاجبان رقم ٤٢٢ لعام ١٩٨٥

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلهاالذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريد ةالرسمية ويمكـــنالحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .



٦

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٨٥

عملا بالصلاحيات المخولة الي من قبل مجلس الوزراء لغايات تنفيذ احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لاحكام مبادىء المقاطعة ، اقرر ما يلي :

اولا : — استمرار ادراج الباخرة البنمية Sassa بصفة مستديمه على القائمة السوداء باسمها الجديد : Rose Stone بالجنسية البنمية .

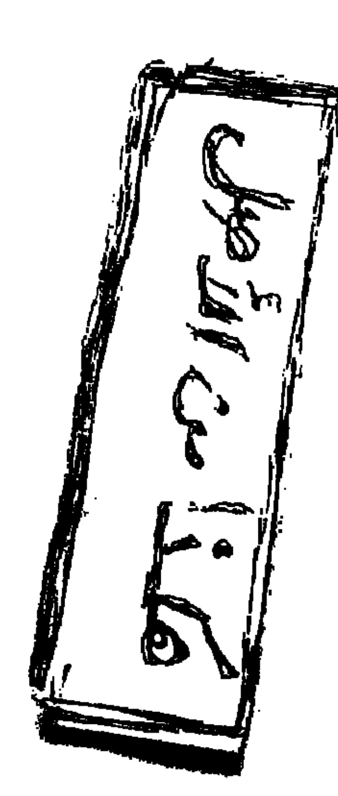
ثانيا : — رفع الحظر المفروض على الشركة الاميركية : Golgate Palmolive Company.
وسائر شركاتها الفرعية ومن بينها الشركات التالية : —

ا —

انجلبزيـــه
بونانيـــة — Colgate Palmolive Ltd....... ....
هنديـــه — Colgate Palmolive Hellas S.A. ... .
Colgate Palmolive (India) PVT Ltl. ... .
ومصنعها الذي يعمل اسمها والموجود بالعنوان التالي : —
هونغ كونغيه
ماليزيـــه
ماليزيـــه
ماليزيـــه
فيلبينيـــه — Colgate Palmoolive (Asia) SDN BHD..........
تايوانيـــة — Colgate Palmolive (Philippines) In. C ....
تايلانديـــه — Colgate Palmolive (Taiwan) Corp. ....
سنغافوريـــه — Colgate Palmolive (Thailand) Ltd. ... .
بلجيكيـــة — Colgate Palmolive (Eastern) PTE Ltd. ....
ومصنعها في مدينة — Colgate Palmolive ....
هولنديـــة — (Milmort)
ايرانيـــه — Colgate Palmolive (Iran) S.A. ....
اميركيـــة — The Kendal Company International ....
وقسمها في اميركا — Polyken Division.....................

ب — رفع الحظر المفروض على العلامات التجارية التابعة للشركة اعلاه والمذكورة تاليا من القائمة السوداء .

1— Ajax
2— Halo
3— Colgate
4— Foliage
5— cadum
6— Soupline
7— Camha
8— Nahatha
9— Caroline



10— Defend
11— Carolina
12— Aunt Caroline ...
14— Polyken

جـ — ونظرا لرفع الحظر المفروض على الشركة الاميركية اعلاه . يرجى اعتبار موضوع الشركات التالية ادناه منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر .

1— CKS Inc......................	اميركيـــه
2— Etonic Inc.	اميركيـــه
3 – Kendall S. A.	فرنسيـــة
4— Bike Athletic Co.	اميركيـــه
5— Kendall S.A.C.I.	ارجنتينيـــة
6— Rivina - Belle Products Inc.	اميركيـــه
7— Hill's Pot Products Inc.	اميركيـــة
8— Dieckmann Hansen GMBH.	المانيـــة
9— Colgatt Palmolive Gesellschaft M.B.H.	نمساويـــة
10— C — P Peru S A.	بيرويـــه
11— Kendall A.A.	باناميـــه

الغاء الاجراء الوقائي المتخذ بحق الشركة الاميركية Sterno Inc. واعتبار موضوعها منتهيا عند هذا الحد بالوقت الحاضر .

هـ — رفع الحظر المفروض على الشركات الفرعية للشركة الام الاميركية المذكورة اعلاه وهي : —

1— ADJ Cap Corp. Del. USA. ... ...
2— Bancroft Sporting Goods Co. (Del USA.)
3— Canaan Products Inc. Del USA ....
4— Colgate — Palmolive General Del USA....
5— Colgate — Palmolive International Inc Del USA.
6— Colgate — Palmolive (Western Hemisphers) Inc. Del USA. ....
7— Colgate — Palmolive (Research and Development Inc Del USA.
8— Charles A. Eaton Co. Mass USA. ....
9— S.M. Edison Chemical Co. Inc. Ill. USA. .
10— Elm Company Limited (Bermuda) ... .
11— Leach Industries Inc Del USA....... ....
12— Marisa Christina Inc. New York U.S.A ..
13— Medasonics Inc. Del U.S.A. ....
14— Missions Hillsproperty Corp. Del. USA...
15— NDM Corp. Ohio USA.... ....
16— Norwood International Inc Del U.S.A...
17— Princes House Inc (Mass. U.S.A....) ......
18— Rumgolf Corp (Del U.S.A...) ....
19— Respiratory Care Inc Ill U.S.A. ....
20— Colgate — Palmolive (France)...........
A. Colgate — Palmolive Moroco
B. Colgate — Palmolive Tunisia
C. Establissment Barbier and Dauphin Societe Anonymt (France)

D. Colgate — Palmolive (France) Laboratories Larochette S.A. (France)
E. Colgate — Palmolive S.A. Industrial Y Coommercial (Argentina)...........
F. Colgate — Palmolive PTY Limited (Australia)...........
G. Precision Golf Forging PTY Limited (Australia)

21— Colgate — Palmolive Lida (Brazil)......
22— CKR S. A. Belgium
23— CKR. Inc. Canada......
24— Colgate — Palmolive Cia Del USA ......
25— Colgate Palmolive A/S (Denmark)
26— Colgate — Palmolive GMBH Germann
27— Colgate Holdings (U.K) Limited (UnitedKingdom) ....
A. Colgate — Palmolive (Ireland) Limited (Ireland)........
B. Joseph Terry Sons. Ltd. United Kingdom) ....
C. The Eendall Co. U. K. Ltd. United Kingdom ....
28— Morton Knight Limited United Kingdom
A. Stevens and Brotherton Limited (United Kingdom)........... ....
B. Penfold Golf Limited (United Kingdom)........
29— CKR Nederland B.V. Holland ....
30— Colgate — Palmolive Co. Distribution Del. U.S.A.........
31— Colgate — Palmolive (Carribean) Inc Del U.S.A.........
32— Colgate — Palmolive (Domincan Republic Inc) Del U.S.A.
33— Colgate — Palmolive (Figi) Limited (Figi Islands) ....
34— Colgatae — Palmolive (Centra AmericaIn (Del. U.S.A.)
35— Colgate — Palmolive Cote Divoire S. A.Ivory (Coast)
36— Colgate — Palmolive S.P.A. Italy ....
37— Colgate — Palmolive (Jamaica) LtdJamaica
38— CKR (Japan) Co. Ltd. Japan ....
A. Kao — Colgate Oral Products Co.Ltd. Japan
30— Colgate — Palmolive (East Africa) Limited (Lenya)..................
40— Colgate — Palmolive s.a De C.V. Mexico)
41— Colgate — Palmolive Limited (New Zealand) ....
42— Colgate — Palmolive Portuguesa Ltd. (Portugal) ....
43— Colgate — Palmolive (South Africa)
44— Colgate — Palmolive S.A.E. Spain ......
45— Colgate — Palmolive A.B. Sweden ....
46— Colgate — Palmolive A.G. Switzerland...
47— Colgate — Palmolive Compania Anonima Venezuela ....
48— Colgate — De Venezuela Compania Anonima Venezuela...........
49— Colgate — Palmolive (Zambia) Ltd.(Zambia)
50— The Kendall Co. (Del., U.S.A.)
51— Riviana Foods Inc. (Del., U.S.A.) ... .
A. Hebrew National Kosher Foods Inc. (New York, U.S.A.)
B. Pangburn Co., Inc (Texas, U.S.A
C. Romanoff Caviar Co. (New York, U.S. A.)
D. Wedtfield — Sommwrs. Foods. Inc.(New York, U.S.A.)

E. Ariex Hobby Products, Inc. (Ohio, U.S.A.)
F. Pet Chemicals, Inc. (Fla, U.S.A) ...
G. Abbeville Proprietary Ltd. (South Africa
H. California Convenience Foods Inc. (Cal., U.S.A.)
I. Riviana Restaurant Corp. (Del., U. S. A.)
— 79th and 29th Corp. (Fla. U.S.A)
— Homelum Corp (Fla U.S.A.)......
— Ranch House West Inc (Fla U.S.A.)
— Clark Bess and Associates Inc. Va U.S.A.
— Ranch House Rranchose Management Inc Fla U.S.A.
— R. H. of Duval Inc Fla U.S.A......
J. Riviana Internationa Inc Del U.S..A...
Riviana Europa Del U.S.A............
Riveana De Centroamerica S. A. (Panama)
Alimentos Kern De Guatemaa S.A.A.(Gutemala)
Pozuelo S.A. Costarica
Riviana Products S.A. Switzerland
Riviana — Simon (ProPrietary) Ltd. South Africa
Riviana (Australia) Proprietary, Ltd.
S. Waintein and Co. (Proprietary)Ltd. (South Africa).
S. Waindtein and Co. (South Afrcia).

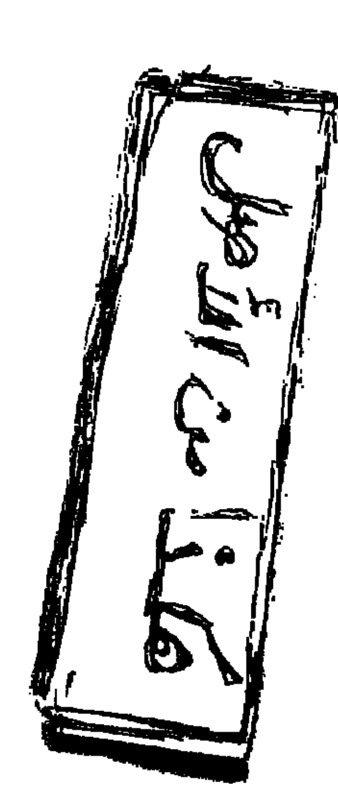
الشركات الفرعية للشركة الاميركية : — The Kendall Company, International

1— Southern Athletic; Inc. (Del, U.S.A.) ...
2— Nelson Knitting Co. (Del, U.S.A.)
3— Kendall Do Brasil, I.E.C. Ltda. (Brazil)
4— Consignment Saels Co. (Del, U.S.A.) ...
5— Kendal De Mexico S.A. (Mexico)
6— Societe Continental Des Mexico S.A. De C.V. (Mexico)
7— Plastronics Inc. (Ill; U.S.A) ....
8— Kendall Medzinische Erzeungnisse G.M.B.H. (Germaany)
9— The Kendall Co. of South Africa (Pty) Ltd. (South Africa)

ثالثا : — رفع الحظر المفروض على الشركة الالمانية : — Bayer A. G....... ....

أ — الشركات الفرعية التالية : —

1— Rheinhold and Mahla .... المانيــــا
2— Gesellshaft fur Farben .... المانيــــا
— und Chemikalien MBH .... واسمها المختصر
(Gefachem) ....
3— Dayer Foreign Investment Ltd............ كنديـــــه
4— Quimica Farmaceutica Bayer.............. اسبانيــــة
5— Bayer Aktien Gesellschaft................. بلجيكيـــة
6— Bayer Belgium S. A........................ بلجيكيـــة
7— Bayer Antwerpen N.V. بلجيكيـــة
N.V. Bayer .... ولها اسم ثان : —
8— Bayer Owens Corning Glaswodl S.A. ... بلجيكيـــة
9— Bayer Gorsag S. A........................... بلجيكيـــة



10— Bayer Nederland D. V. .... هولنديـــــة
11— Agfa AG Leverkusen المانيـــــة
12— AGfa Gevaert N. V. .... وفرعها بلجيكية
13— AGfa Gevaert A. G. .... المانيـــــة

وشركتها الفرعيـــــة : ـــ

14— Agfa Gevaert .... بريطانيـــــة

الشركة الفرعية للشركتين البلجيكيـــةوالالمانيـــة اعلاه : ـــ

15— Agfa Gevaert D. V............................ هولنديـــــة
16— Bayer Hispania Industrial SA. اسبانيـــــة
17— Haarmann & Reimer GMBH. المانيـــــة
18— Metzeller Kautschuk GMBH. المانيـــــة
19— EC Erdolchemie GMBH. المانيـــــة
20— Bayer (India) Ltd. هنديـــــة
21— Bayer U.K. Limited بريطانيـــــة
22— Jasala S. A. اسبانيـــــة

وفرعا في مدريد الذي يحمل ذات الاسم :

23— Wolf Walsrode A. G. المانيـــا :

ب ـــ رفع الحظر المفروض على الشركة الفرعيةالبلجيكيـــة : Agfa Gevaert N. V...
الواردة تحت رقم ١٢ وعلى شركاتها الفرعية التاليـــة :

1— Agfa Gevaert Graphics Corp. المانيـــة
2— Compugraphic Corporation اميركيـــة
3— Compugraphic Deutschland GMBH ... المانيـــة
4— Compugraphic France S. A. فرنسيـــة
5— Compugraphic Canada Ltd. كنديـــة
6— Compugraphic De Mexico S.A. مكسيكيـــة

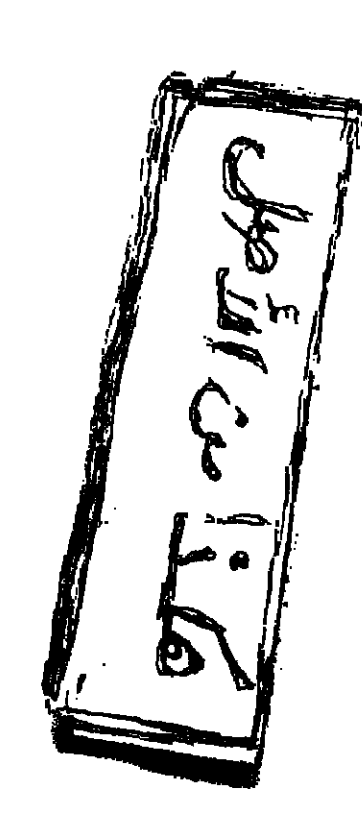
جـ ـــ رفع الحظر المفروض على العلامات التجارية التاليـــة التابعة للشركة اعلاه من القائمة السوداء هـــي : ـــ

1— Bay on
2— Racomin
Rocomin
3— Bayeresh
4— Mafu ...
5— Statexan

د ـــ الغاء الاجراء الوقتي المتخذ بحق الشركةالايطاليـــة Tenax Industria Chimica S.P.A.....
واعتبار موضوعها منتهيا عند هذا الحد فيالوقت الحاضر .

هـ ـــ رفع الحظر المفروض على الشركات الفرعية التاليـــة :

Eourope
Germany
— Barakuda Bergann ohg,
Buchholz
— Basalan Isolierwolie GMBH,



Hilthep
— Bermotex Garnveredlung
GMBBH & Co. Be -Und Ver-
Trlebs Kg, Berlin
— Bermotex Garnveredlung
GMBH, Berlin
— Correcta Werke GMBH,
BadWildungen
— Duning & Krausse GMBH,
Braunschweig ....
— Esarom GMBH, Nordlingen
— Erucade Essenzen GMBH
Rosenheim
— GVW Garnveredelungswerke
GMBH, Rottenburg / Laabers
— Metzeler Gummitechnik GMBH
Edingen/Neckar
— Metzeler Molti GMBH, Linz
Rhein
— Metzeler Plastic GMBH,
Kirchberg
— Gerhard Peter Kg. Domlitz
Schimmel & GMBH, Holz
Minden ...
— Suhert Grundstuck:verwal ... .
Tungsgesellschaft MBH, Mannheim - Rheinau
— Ylopan Follen GMBH, ...
Bad Wildungen

Belgium ...
— Email Brugge N.V. Brugge
— Immobiliere Avenue Louise
Et Rue De Livourne S.A. Brussel
— Miles Belgium S.A. Brussel
— Miles Nederland — Netherlands
Branch of Miles Belgium, Brussel
— Molt Belgien N.V, Ronse- Renaix ...
— S.A. Rheinhold Mahla N.V, Merksèm

Danmark
— Bayer Kemi A/S, Kopenhagen
— Chromgarvestoffabriken A/S Grindsted
— Metzeler A/S, Frederikssung
— NordsJo Skandinavisk Bygnings - Kemi A/S
Kopenhagen. Finnland
— Onsa Nordsjo Oy, Helsinki
— Oy Suomen Bayer Ab, Helsinki
— Tielinja O/Y, Helsinki France

— Bayer Pharma S.A, Sens
— Haarmann Reimer S.A.R.L, Rueil - Malmaison ...
— Immobiliere Distri S.A, Puteaux ...
— Lar, Les Accessoires Radiologiques S.A.R.L, Paris
— Metzeler - Mousse S.A, Bischwiller
— Produits Veterinatres Bayer S.A. (PVB) Melun
— Sentuc - Porexpan S.A, La Chapelle ...
— Sladec Techno Pharma S.A. (STP) , Le Perreux
— Societe Civile Immobiliere De L'Ihmeuble Bayer, Paris.
— Societe De Conditionnement Bayer (S.C.B) S.A.R.L., Puteaux
— Societe Industrielle Des Etablissements Piel (Sidep) S.A, Etambes
— Societe Industrielle Pour Lt Traitment Des Eaux S.A.R.L. (S.I;T;E;) Epone
— Sodevi S. A. Puteaux Cedex

Greece
— Bayer Epipha AG, Athen
— Bayer Hellas AG, Athen

U. K.
— Cotter Laboratories Ltd, Guildford ...
— Haarmann & Reimer Ltd, Marlow/Buckinghamshire ...
— Kay - Metzeler Ltd. Bollington
— Lab - Tex Products Ltd Slough
— Liberty Property Co. Ltd. London
— Rheingold & Mahla International Ltd, London.
— Wortington Foods Ltd, Slough

Ireland
— Bayer (Ireland) Ltd Dublin
John Mow.:de Co. Ltd, Dublin
— Italy
— Bayropharm Italiana S.P.A. Mailand ...
— Haarmann and Reimer Italia S.P.A.
... Mailand
— Laboratorio Biologico Zanoni S. R. L. Mailand
— Metzeler Italiana S.P.A. Mailand ...
— Dr. Schmitz and Apelt Italia S.P.A. Mailand
— Smalton S.P.A.

NETHERLANDS
— Fifi B.V. Arnheim
— Isola B.V. Maassluis
— Isola Hilversum B.V. Maassluis
— Rheingold and Mahla Nederland B.V. Heinenoord
— Tip - Top Color B.V. Driebergen

NORWAY
— Bayer Kjemi A/S Oslo
— Edin and Co. A/S Oslo
— Nordsjo A/S Oslo
— Nordsjo Farve - OG Lakkfabrikk A/S Oslo
— Tintormasenteret A/S Oslo

AUSTRIA
— Bayer Austria GMBH Wien
— Bayer - Pharma GMBH Wien
— Farbenchemite GMBH Wien
— Foto - Labor - Abholdienst GMBH Wien
Grazer Fotoladorgesellsxhaft MBH Oraz
Grazer Fotolaborges LL Schaft MBH and Co. KG Graz
— Haarmain and Reimer GMBH Salzburg
— Hermann oder Geschfts Fuhrungs - GMBH Linz
— Hermann Oder GMBH and Co. KG Linz
— Hermann Oder Landwirtschaft Liche Lagergesellschaft MBH Linz
— Inn - Foto GMBH, Innsbruck ...
— Inn - Foto GMBH, Co. KG, Innsbruck
— Josef Fazeni, Sipbach ......
— Miles International GMBH Wiin
— Osterreichische Pflanzen Sschutz GMBH, Wien ...
— Panny Geschaftsfuhrungs GMBH, Marchegg
— Photo - Ubernahne - U Versand GMBH, Wien
— "Terrakult" Grundverwertung Und Liegenschafts - Gesellschaft MBH Wien
— F. Url and Co. GMBH Graz
— VKI - Rheingold and Mahla GMBH Traun
— Westendcolor Fotoladorgesellschaft MBH Wien
— Wiener Foto Ladorgesellschaft MBH Wien

PORTUGAL
— Bayer Farma Ltda Coimbra
— Bayer Portugal S.A.R.L. Lissadon

HONGKONG
— Bayer China Co. Ltd. Hongkong
Bayer Far East Service Co. Ltd. Hongkong
— Chemdyes Ltd. Hongkong ....
— Chemdyes Ltd. Hongkong ......

INDONESIA
— P.T. Bayer Agrochemicals Jakart
— Bayer Chemicals Dyestuffs Indonesia P.T.
... Jakarta

IRAN ......
Bayer - Iranchemie AG Teheran

JAPAN
— Cutter Laboratories Facific ink Kobe
Haarmann and Reimer Japan K.K. Tokyo
— Unomedic Co Ltd., Kobe

KOREA
— Bayer Vetchem (Korea) Ltd. Seoul

MALAYSIA
Bayer (Malaysia) SDN BHD Kuala Lumpur ...

PAKISTAN
Bayer - Pharma Ltd. Karachi ....

PHILIPPINES
— Almag Service Corporation Manila

SINGAPORE
— Bayer (Singaprs) Private Ltd Signapore

THAILAND ...
— Bayer Laboratories Ltd Bangkok

NEWSEELAND ...
— Bayer Pharmaceutical Importr Company Pty Ltd. Wellington

AUSTRALIA ... ...
— Bayer Australia Ltd. Sydney ...
— Haarmann & Reimer (Australia) Pty. Ltd. Sydney
— Miles Laboratories Australia Pty. Ltd Springvale
— Tuta Laboratories (Australia) Pty. Otd. Sydney.

AFRICA
— Bayer Ethiopia Ltd.Addis Abeba

ANGOLA
— Bayer Angola Ltd. Luanda

— Centrofarma Industria E. Comercio De Productos Farma Ceuticos Lida Coimbra

SWEDEN
— Back Gunnars Fargcenter AB Goteborg
— Bayer (Sverige) AB ? Goteborg
Colorteknik AB Stockholm
— Fargdolaget I Uddevalla AB. Uddevalla
— Fargcity I Eskilstuna AB Eskilstuna ...
— Fargcity I Umea AB Umea
— KB Fargbolaget I Uddevalla Uddevalla ...
— AB Fargfinans Malmo Gullviks Fabriks AB Malmo
— Metzeler AB Tibro
— Metzeler Gummiforsaljning AB I.L. Malmo
— Nordsjo SDK AB Malmo Nordsjo FargcityDutiker AB Malmo
— Nordsjo Vaglinje AB, Malmo
— Nordsjo -Condor AB, Gotedorg
— Skanska Domuliskrutfabriks AB, Doesgebro
— Standard Farg AB, Doesgebro

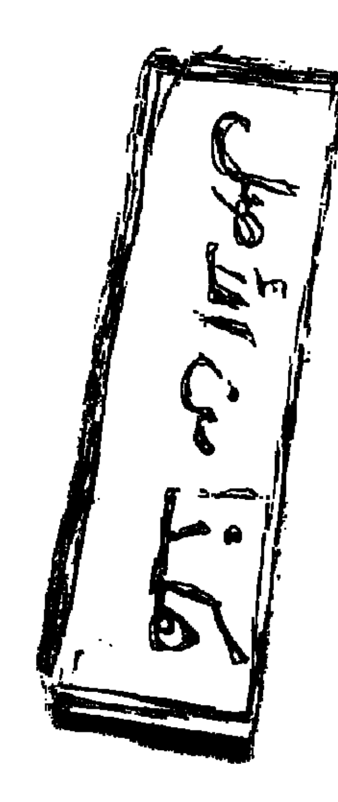
SWITZERLAND
Bayer (Schveiz) AC, Zurich
— Chemie Deteiligungsaktien Gesellschaft, Glarus
— Cutter Laboratories AG ? Zug
Haarmann & Reimer (Schweiz) GMBH, Kreuzlingen ....
— Reinhold & Mahla (Schweiz) AG, Zurich

SPAIN
— Bayer Rickmann Hispania S.A, Vitora
— Haarmann & Reimer S.A.E. ...
Parets, (Barcelona)
— Industrias Y Manufacturas S.A., Barcelona
— Instituto Bayer De Terapeutica Experimental S.A. La Gualba ...
— Metzeler Industria Espanola Del Polleter S.A. - Inespo - Polinya
— Miles - Martin Laboratorios S.A.E. Madrid
— Nemrod - Metzeler S.A. Barcelona
— Pendelastica Espanola S.A. Martorell Barcelona

TURKEY
— Bayer Turk Kimya Sanayii Ltd STI Istanbul

ASIA

BANGLADESH
— Bayer Pharma (Bangladesh) Ltd Dacca ...



IVORY COAST

— Bayer Afrique L'ouest S.A. Abidjan

KENIA ...

— Bayer East Africa Ltd. Nairobi

MAROKKO

— Bayer Pharma Maroc S.A.R.L. Casablanca

NIGERIA ...

— Bayer Pharmaceuticals (Nigeria) Ltd. Apapa

REPUBLIC SOUTH AFRICA

Bayer Agro - Chem S. W.A. (PTY) Windhoek

— Bayer Chendyes (PTY) Ltd Isando ...

— Bayer Pharmaceuticals S.A. Pty Ltd.

ISANDO

— Miles Laboratories Pty Ltd. Cape Town

— Minex Pty Ltd Isando Rustenburg Chrame Mines Pty Ltd. Isando ... ...

— Vergenoeg Mining Co. (Pty) Ltd Isando

RHODESIA

— Bayer Agro - Chem. (Pty) Ltd.' Salisbury

ZAIRE

— Bayer Zaire B.P.R.L. ...

KINSHASA

— Societe Africaine De Phytofarmacie Appliquee (Phytaf)S.A.L., Kinshasa ......

ZAMBIA

— Bayer Service Zambia Ltd, Kitwe

NORTH AMERICA ...

GANADA

— Bayer (Canada) Inc Pointe Claire/Quebec ...

— Chemagro Ltd. Toronto

— Cutter Ltd. Clagary ...

— FBA Pharmaceuticals Ltd. Pointe Claire Quebec ... ...

— Mobay Chemical Company (Canada) Ltd, Toronto ......

The S.O.S. Manufacturing Co. of Canada Ltd, Rexdale

USA

— Baychem Funding Corporation New York N. Y.

— Bay — O —Pharm Inc (BOP) Emeryvile

— Cutter Laboratories International Corp Emeryville Cutter - Rico Inc. Emeryville...

— Cutter Vitrum Inc Emeryville

— Delbay Research Corp Florhame Park ...

— MI Car Int'l Inc. Elkhart

— Miles Caride Inc Elkhart.

— Miles International Management Co. Inc. Elkart

— Miles Overseas Capital N. V. Elkhart

— Miles S.A; (Panama) Elkhart Mobay Export Corporation New York N. Y.

— Marlock Inc. Memphis Worthington - Asia Foods Corp. Worthington

CENTRAL AMERICA

BABADOS ...

— Bayer Caribbeas Ltd Lowland / Barbados

BERMUDA ... ...

Pallas (Bermuda) Ltd. Hamilton ... .

COSTA RICA ...

— Bayer Costa Rica S.A. San Jose

— Miles De Costarica S.A.

CUBA

— Quimicas Undis S. A. Habana

El SALVADOR ...

— Bayer De El Salvador S.A. San Salvador

— Bayor Quimicas Unidas S.A. San Salvador

— Laboratorics "Bayer" De Centroamerica S.A. San Salvador

GUATEMALLA ...

— Bayer Quimica Farmaceutica S. A. Guatemala City ...

MEXICO ...

— Argo S. A. Meico D.F.

— Cutter Laboratories De Mexico S. A. De C. V. Mexico D. F. ...

— Haarmann Y Reimer S.A. Monterrey

— Laboratorios Miles De Mexico S. A. De C. V. Mexico D. F.

NICARAGUA ...

— Bayer Quimicas Unidas S.A. Managua

— Cotton States Chemical S. A. Managua

— Miles De Nicaragua S.A. Managua

PANAMA

— Miles Laboratories Pan American Inc.

— Panama Branch — Colon

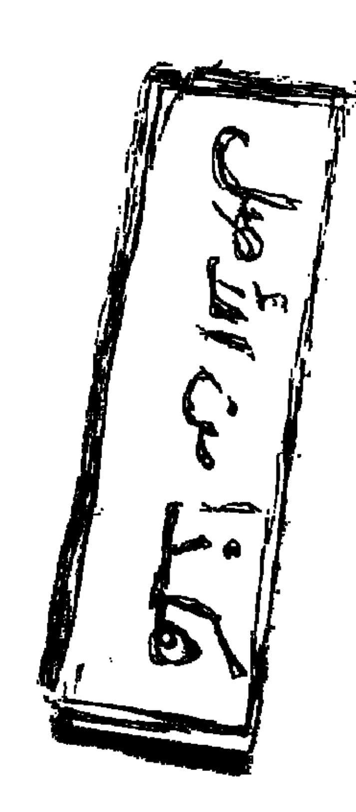
SOUTH AMERICA

ARGENTINA ...

— Haarmann & Reimer S. A. Buenos Aires

— Industrias Quimicas Salix

— S. A., Buenos Aires, Buenos Aires



BOLIVIA ...

— Bayer — Boliviana S. A. La Paz

BRASIL

— Agfa — Photo Do Brasil Ltda,
— Sao Paulo ...
— Aromatina Ind. E com De Essencias Ltda, Sao Paulo
— Bayer Dental Industria E Comercio Ltda, Joinville ...
— Bayer Do BBrasil Nordeste S.A., Aratu — Simoes Filho / Hahia
— Coitezeiro Mineracao S. A. "Comisa", Campo Formoso
— Farmaco Ltda, Sao Paul ...
— Farma Quimica Brasillera Ltda Sao Paulo
— Getoflex Metzeler, Industria E Comercio Ltda, Sao Paulo
— Haarmann & Reimer, Industria E Comercio De Essencias Ltda. Rio De .Janero
— Laboratorios Miles Do Brasil Bolivia Branch — Sao Paulo ...
— Mineracao Cromina Ltda, Sao Paulo
— Mineracao Floral Ltda, Sao Paulo
— Mineracao Ilma Ltda, Sao Paulo
— Mineracao Mibay S.A. Sao Paul o
— Mineracao Tania Ltda, Sao Paulo
— Quimicas Unidas Ltda. Sao Paulo

ECUADOR ...

— Bayer Farmaceutica S.A. Quito

COLOMBIA ...

— Bayer De Colombia S.A, Bogoto
— Bayer Quimicas Unidas S.A. Bogota
— Laboratories Miles Andinos S.A. Cali

PERU

— Bayer Quimicas Unidas S.A., Lima

URUGUAY ...

— Bayer Quimicas Unidas Ltda, Montevideo

VENZUELA ...

— Industrias Miles Venezolana C. A. Caracas
— Miles S.A. Venezuela Branch — Caracas

رابعا : حظر استيراد او ادخال العطور بانواعها مـــن الشركة البريطانية :
Blaxdan Cropley and Co. (ME) Ltd ....
التي تنتجها وتستعمل فيها مواد لاصقه وعلامات تجارية تعود للشركة البريطانية المحظور التعامل معها (Bush Boake Allen . Ltd.
سواء وردت تلك الطور من الشركة البريطانية محل البحث ذاتها او من اي طريق اخر .



خامسا : حظر التامل مع الشركات المصرية التالية :

أ — ١ — شركة الرشدي للاستيراد والتصدير
٢ — شركة الشياتي
٣ — شركة النيل للتجارة العالمية
٤ — شركة الكيماويات .

ب — إدراج اسماء اصحاب كل من الشركات المذكورة اعلاه على قائمة المنوعين من دخول البـــلاد

سادسا : ١ — رفع الحظر المفروض على التعامل مـــع الشركة البريطانية . (RGB Stainless Ltd)........
٢ — اعتبار موضوع شركتها الام البريطانية : Codewele ....
وشركتها الفرعية اللوكسمبورغيه Stainless Int S. A............
منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر .

سابعا : أ — رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الفرنسية : Imetal S. A. ....
وجميع شركاتها الفرعية ومنها الشركتان الفرنسيتان

1 — Societe Miniere te Metallurgiue De Penarroya
2 — Minemet ...

وجميع الشركات الفرعية لهما .

ب — رفع اسماء اعضاء مجلس ادارة الشركة الفرنسية (Penarroya) ....
من قائمة الاشخاص المنوعين من دخول البلاد وفيما يلي اسماء الاعضاء

رئيس فخري — E. Du Castel ....
رئيس — H. Pagency ....
نائب رئيس — P. Getten ....

اعضاء مجلس الادارة

— J. De Beaumont ....
— P. E. Coouelin..........................
— J. Faye ....
— R. Meynial ....
— R. Painvin ....
— J. Pueiari ....

المدير العام — Rolland Ritter ....

ثامنا : رفع الحظر الجزئي المفروض على التعامل مـــــع الشركات الكورية التالية : —

1 — Hyundai Motor Co. ....
2 — Hyundai Construction Co. Ltd...........

والتي تغير اسمها الى :

3 — Hyundai International Inc.
4 — Hyundai Sangsa Coo. Ltd. ....

واسمها الثاني

Hyundai Corporation ....
5 — Hyundai Heavy Industries ....

تاسعا : رفع الباخرة القبرصية
— Kanika II ....
سابقا
— Atlantic Transporter ....
عن القائمة السوداء

عاشرا : أ — رفع الحظر المفروض على الشركـــة البلجيكيـــة : .. Bayer Shell Isocyanutes —
٢ — الغاء الاجراء الاحتياطي المتخذ بحـــق الشركات التاليـــة :
١ — الشركة الهولندية ... Shell Petroleum N. V. ....

وشركاتها الفرعية : ـ

٢ ـ شركــــة — Royal Dutch Petroleum Company ....

٣ ـ الشركة الوهلندية Shell Petroleum Development Company Libya B. V.......................

٤ ـ الشركة البرمودية Shell Saudi Arabia Refined Ltd ....

٥ ـ الشركة الوهلندية Shell International Research Mastscha PPIJ

٦ ـ الشركة الانجليزية Shell International Chemical Company.........

٧ ـ الشركة الانجليزية Shell International Trading Company.........

٣ ـ الغاء الاجراء الوقائي المتخذ حيال الشركةالبريطانية : Shell Chemical U.K. ....
والتوقف بموضوعها عند هذا الحد فيالوقم الحاضر .

٤ ـ الغاء الاجراء الاحتياطي المتخذ بحـــــقالشركة البريطانية :
Shell Chemical U.K. Distributing Co. Ltd......
والتوقف بموضوعها عند هذا الحد فيالوقت الحاضر .

احدى عشر : ادراج الباخرتين القبرصيتين :

1 Sol Phryne ....
2 — Sol Olympia ....

على القائمه السوداء

اثنى عشر : رفع الباخرة البنمية — Morillo :— ....
التي غيرت جنسيتها الى الجنسية الالمانيـــــةوظلت محتفظه باسمها من القائمة السوداء .

ثلاثة عشر : رفع الحظر المفروض على الشركة الاميركية Ford Motor Company ....
وعلى شركاتها الفرعية المبينة اسماؤهـــــاوجنسياتها وعلاماتها التجارية المدرجة ادناه .
الشركات الفرعية لشركة ... ...

Ford Motor Co.

1 — Ford Motor Credit Co.
2000 Rotunda Drive. Dearborn Michigan
U.S.A.

وفروعها ال ١٢٧ الموجودة في ٤٣ ولاية اميركيةوفي واشنطن العاصمة وجزر بورتوريكو

2 — The American Road Insurance Co. ...
2000 Rotunda Drive Dearborn Michigan U.S.A.

3 — Ford Motor Credit Co. International
Dearbon ? Michigan U.S.A.

وفروعها في مينة ليما عاصمة بيرو :

4 — Ford Motor Credit Co of Canada Ltd.
Torontto, Canada.

5 — Ford Leasing Development Co. ...
2000 Rotunda Drive Michigan U.S.A.

6 — Philco Corporation
Tioga and Streets
Philadelphia. Pennsylvania U.S.A.........

وشركاتها الفرعية التالية :

a- Philco's International Division
Philadelphia PA.
b- Philco Finance Corp Philadelphia PA
c- Independence Acceptance Corp.
Philadelphia PA
d Philco S. A. De C,V. (Mexico) ...

e Philco Radio Television (Brazil)......
f- Philco Italiana S.P.A. (Bergamo, Italy)
g- Philco Argentina S.A. (Argentina)
h- Philco Corp of Canada Ltd. (Canada-

7 — Ford Motor Do Brasil S.A.
Dearbon Michigan.

ومصنعها في مدينة سان باولو في البرازيل

8 — Ford Products Co. Deaborn, Michigan
— Sao Paulo Brazil ...

وفرعاها في كل من :
— Manila, Philippines.

9 — Ford Precision Products Inc. San Juan
Puerto Rico ...

10— Ford Motor Co. Ltd. Dagenham, England

وشركاتها الفرعية الست التالية الموجود فيبـــريطانيا .

... a- Henry Ford and Son Ltd. Cork Ireland
b Linooln Cars Ltd. Brentford England.
Enfield England
c- Autolite Motor Products Ltd. Enfield England ...
d- Ford Tractor (Belgium) Ltd.
London, England
e- Ford Motor Credit Co. Ltd.
Londoon, England
f- Ford Advanced Vehicles Ltd. ...
London, England

11— Ford Motors Argentina S.A. Buenos Aires
Argentina ...

12 Santiago Branch of Ford Motor Co.
Santiago, Chile

13— Ford Motor Co. S.A. Mexico City, Mexico

ومركزاها الموجودان في مدينتي
— Cuautitian, Mexico
— Tialnepantia, Mexico

14— Ford Motor Co. Del Peru S.A. Lima,Peru

15— Ford (Uruguay) S.A. Montevideo,
Uruguay ...

16— Ford Motor Co. (Venezuela) S.A.
Valencia, Venezuela

وشركتها الفرعية :
— Industrias Ford S.A. Valenia, Venezuela

17— Ensite Limited Toronto, Canada

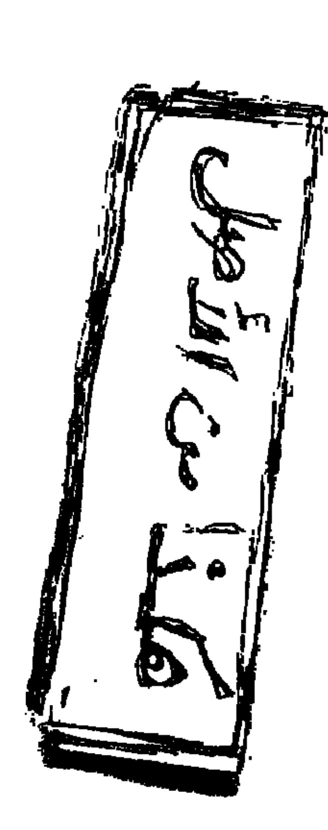
18— Ford (France) S.A. Paris, France ...

19— Ford Italiana S.P.A. Rome, Italy

20— Ford Lusitania, s.a.r.l Lisbon, Portugal

21— Ford - Werke Aktiengesellschaft
Cologne, Germany

وشركاتها الفرعية التالية :
a- Ford Credit Aktiengesellschaft
Genk, Belgium



b- Ford Credit Aktiengesellschaft
Cologne, Germany

c- Ford Motor Co. (Austria) Kg
Salzburg Parsh, Austria

- Ford Motor Co. (Austria) A.G.
Salzburgparsch, Austria

d- Ford Versicherungs - Vermitilungs
G.M.B.H Cologne, Germany

22— Eveleth Taconite Co. Duluth, Minnesota
U. S. A.

23— Ford Motor Co. (Belgium) S.A.
Aniwerp, Belgium

وشركاتها الفرعيتان :

a- Ford Motor Co. (Switzerland) S.A.
b- Ford Motoor (Congo) SCRL
Ledpoldville, Congo

24— Ford Motor Co. of Canada Ltd.
Cakville Ontario, Canada

وشركاتها الفرعية العشر التالية

a— Ford Tractor and Equipment Sales Co. of Canada Ltd Oakville, Cnada
b Ford Motor Co. of Canada Services Ltd. Oakville, Canada
c— Ford of Canada — Bermuda Co. Ltd.
Hamilton, Bermuda
d— Ford OD Canada (Jamaica) Co. Ltd.
Kingston, Jamaica
e— Ford Motor Co. of Australia Ltd.
Campbellfield, Australia
f— Ford Sales Co. of Australia Ltd. Campbellfiedld, Australia
g— Ford Motor Co. of Malaysia Ltd.
Singapore
h— Ford Motor Co. New Zealand Ltd.
Lower Hutt, Newzealand
i— Ford Motor Co. of Rhodesia Ltd.
Salisbury, Rhodesia
j— Ford Motor Co. of South Africa
Port Elizabeth, South Africa

25— Ford Motor Co. Aktieselskab. Copenhagen, Denmark

وشركتها الفرعية :

— Ford Motor Norge a/S Oslo, Norway

26— O/Y Ford A/B Helsinki, Finland

27— N.V. Nederlanddsche Ford Automobile
Fabrik Amsterdam, The Netherlands.

28— Ford Motor Co. Aktiebolag Stockholm, Sweden.

29— Humboldt Mining Co.

30 The Ford Authorized Leasing System

31— Ford Rent A Car System

32— The Linooln — Mercury Dealer Leasing Association

العلامات التجارية العائدة لشركة وشركاتها الفرعيـــــة .... Ford Motor Co.

1— Fairland
2— Comeet
3— Falcons
4— Lincoln Continental
5— Ford
6— Mercury and Mercury
7— Mustang
8— Thunderbird
9— Meteor
10— Bronco
11— Capri
12— Caliente
13— Cyclone
14— Galaxie 500 7 - Litre
15— Ranchero
16— F- 100 Pick Up
17— Bconoline
18— Anglia
19— Consul
20— Cortina
21— Taunus 12M
22— Taunus 12M
23— Taunus 20M
24— Zephyr
25— Zodiac
26— Taunus Transit Trucks
27— Ford Tractors
28— Corsair
29— Dearborn Form Equipmen
30— Ford (D)
31— Thames Vans.

اربعة عشر : يسري الحظر المفروض بموجب هـــــذا القرار على جميع الشركات والمؤسسات والبواخـــــر الوارد ذكرها فيه اعتبارا من التاريخ المحدد له ان وجد والا فيعتبر الحظر ساري المفعول من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرهـــــا الى الازدن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

خمسة عشر : الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد ايةبضاعه من منتجات الشركات المشمولة بالحظـــــر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكنذلك على انه لا يجوز تجديد تلك الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن باي من الاحوال .

وزير الماليـــة
د. حنا عوده



قرار رقم ٩ لسنة ١٩٨٥

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة ١٤ من نظام التموين رقم٢٤ لسنة ١٩٧٤ اقرر ما يلي :

أولا : تحدد اسعار بيع الطحينه المستوردة ماركة الحلواني ــ للمستهلك وفي جميع انحاء المملكة كما يلي

العبوة	الوزن	السعر النهائي للمستهلك فلس	دينار
معدن	١٥ كيلو غرام	٤٧٠	١٨
معدن	١ كيلوغرام	٣١٥	١
زجاج	٨٠٠ غرام	١٩٠	١

ثانيا : يتم الاعلان عن اسعار البيع للمستهلك على كل عبوة وبشكل واضح يحول دون اي التباس او غموض .

ثالثا : الالتزام بشروط المواصفة القياسية الصادرة عن مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة

رابعا : على المستورد وبائع الجملة اصدار فاتورة بيع تحوي وزن العبوة وسعر البيع للمستهلك .

خامسا : يمنع طرح عبوات جديدة ما لم تكن اسعارها محددة من قبل وزارة التموين .

سادسا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٩ .

سابعا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين

د. رجائي المعشر

المحامون الشرعيون

دفع المحامون الشرعيون المدرجة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لسنة ١٩٨٥ .

١. المحامي لصنر ابو جنني
٢. المحامي ماجد المومني
٣. المحامي خلف محمود خلف بني هاني
٤. المحامي احمد محمد اديب سرحان
٥. المحامي عطيه ندى محمد مصبح

قاضي القضاة

محمد محيلان

مطالبات

اعلان

عملا باحكام المادة ٦/ب من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبينة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب رسوم طوابع الواردات والضريبة الاضافية للجامعات المبينة ازاء اسم كل منهم خلال ٦٠ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية تحاشيا لاتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم .

د. حنا عوده
وزير المالية

رسوم طوابع الواردات فلس	دينار	غرامة طوابع الواردات فلس	دينار	الضريبة الاضافية للجامعات فلس	دينار	اسم المكلف
٥٠٠	٢٢٤	٥٠٠	٦٧٣	٠٦٠	٥٦	كمال ابو عبيد
٣٠٠	٦١	٩٠٠	١٨٣	٢٤٥	١٥	عبدالله الجبر

اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية عمال مناجم الفوسفات الاردنية المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

الاسم	المبلغ فلس	دينار
محمد محمود العطاونة	١٦٠	٤١٥

اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية اغوار الكرك لتسويق الحاصلات الزراعية المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

الاسم	المبلغ فلس	دينار	الاسم	المبلغ فلس	دينار
الحاج فريد امين جويحان	٤٤٠	٧٣٢٣	الحاج عبد محمد الرواشدة	٤٠٠	١٣٩٩
حامد قاسم المعايطة	٣٠٠	٥٤٦٢٧	عبدالله ناعور الجازي	٨٨٠	٢٨٠٩
حسين ياسين جويحان	٠٠٥	٤٩٠٠	عرفات ياسين جويحان	١٧٥	٧٢٠٠
حسن عبدالصمد الرواشدة	١٥٥	٣٦١٠	غالب مصطفى الرواشده	٣٢٥	٤٥١٨
زكريا سليم جويحان	٠٦٥	٦٧٣٢	نصر مصطفى الرواشده	٣٠٠	٤٥٦٤
الحاج سليم سلمان القرالة	٢٠٥	٢٢١٨١	ياسين سلمان القرالة	٣٤٥	٢٠٦٨٢
صالح سليم جويحان	٣٥٥	١١٤	يوسف خليفة الحباشنة	٠١٠	٣٩٥٣
عبد سليم جويحان	٢٠٥	١٥٩٤٣	يحيى سليم جويحان	٨٨٥	٧٨٨
عوده عبدالله الرواشدة	٢٠٥	٥٩٣١			

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعيـــــةام جوزة التعاونية متعددة الاغراض المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعـــدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

الاسم	المبلغ فلس	دينار
حمود حمدالله السليمـــان	٤١٠	٣٣٦
عيد محمـــد المفلـــح	٢٩٠	٧٢٩
عبدالرحيم الفـــرج ابو رمـــان	٩٢٠	٦٦٤
عارف عبدالله العيـــد ابو رمـــان	٢٥٠	٧٤٩
خلـــف يوســـف الفيـــاض	٥٦٠	٣١٠٩
علي العبدالله العيـــد ابو رمـــان	٧٠٠	٦٩١
عواد محمـــد المفلـــح ابو رمـــان	٦٨٥	٢٨١
سليمان يوسف الفيـــاض	٨٩٥	٤٧٢
عبدالحليـــم الكريـــم ابو رمـــان	٤١٥	٣٨٨

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعيـــةمزارعـــي اغـــوار الكـــرك لتسويـــق الحاصـــلات الزراعيـــة المبادرة الى دفـــع مـــاهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعـــدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

الاسم	المبلغ فلس	دينار	الاسم	المبلغ فلس	دينار
احمـــد ايوب ابو زيـــد	٥٨٥	١٠٥٢٠	اسليـــم داود الكساسبـــة	٠٩٠	٨٦٠
احمـــد جميـــل الشاعـــر	٧١٠	٩٦٦٥	مايشـــد القـــراء	٠٢٠	٧٨١
امين محمـــد الشمـــالات	٢٣٠	١٤٩٤	عبدالرزاق الغشاشمـــه	٨١٠	٢٩٨
ابراهيـــم مطلـــق شنيكـــات	٢٢٠	١٨٧٥	عبدالحافظ شحـــادة الحشوش	٢٣٥	٧٣٥٤
جميل سالـــم العشوشـــ	٢٠٥	٤١٢٣	عريف محمـــد خليـــل	١٨٥	١٧١٧
جميمان عبـــد المحســـن	٢٦٥	١٣٠١	عبدالمجيد شحـــادة الحشوش	٢٩٠	٢٢٢
جمـــنود قاســـم المعايطـــة	٣٠٠	١٤٠١	عبدالدرويش المفلـــح البنوات	١٠٠	٥٣٠١
خليعل احمـــد دميسلـــيمان	٦١٥	٢١٧	عبدالرحيـــم سالـــم	٧٥٠	٧٥٩
رمضان عبد المحســـن	٥١٠	١٦٤١	فوض يوسف عبدالهـــادي	١٠٠	٤٣٩٦



الاعلانات

اعـــلان

يعلن انه في اليوم الثامن من شهر ايلول سنـــة١٩٨٥ تم تسجيل جمعية الشوبك للتنمية الاجتماعية ـ نجل الشوبك تحت رقم ٧٦٢ وذلك استنادا لقانـــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

المهندس خالد الحاج حسن

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

اعـــلان

يعلن انه في اليوم التاسع والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٨٥ تم تسجيل جمعية رهبنة الوردية الوطنية تحت رقم التسجيل ٧٦٤ وذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

المهندس خالد الحاج حسن

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

اعـــلان

يعلن ان نادي المجد الثقافي الاجتماعي الرياضي ـ عمان قد سجل تحت رقم ٣٨٨ بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الحادي والعشرين من شهر ايلول لعام ١٩٨٥ .

وزير الشباب

هشام الشراري

اعـــلان

تصفية جمعية تعاونية

استنادا الى الصلاحيات المخوله لي بموجب المادة ٤٢/ج من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ . قررت تصفية جمعية بيت المقدس التعاونية الزراعية متعددة الاغراض ـ محدودة المسؤولية ـ الزرقـــاء والمسجلة تحت رقم ٨٨٧ تاريخ ١٩٨٠/١/٢٤ وتعيين السيد جمال شحادة مصفيا لها وعنوانه مكتب تعاون الزرقاء وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التـــي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــــلان

يعلن رئيس جمرك بوندد القويسمه بان البضائعالمدرجة في الكشف المرفق قد مضى على وجودها فـي مستودعات بوندد القويسمة المدة القانونية الممنوحــــةبالمادة ١٠٩ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخه سندا لاحكام المادة١١٣ من القانون المذكور .

رئيس جمرك بوندد القويسمه
سليم الخصاونة

صاحب العلاقـــة	عدد الطرود الباقية ونوعيتها
شركة عبر الاردن للنقل والتجارة	١١ طرد ــ راس تريلا ونصف مقطوره
البنك الاسلامي الاردني ــ المحتسب	٢٠ طرد ــ اقمشة قطنية
شركة الواحات للتنمية والصناعة	٥١ طرد اثـــاث
مركز التكييف والتبريد	٨ طرد بويلرات تدفئـة
ياسين عبدالرحمن ماضي	٧٦ طرد فيديوهات وتلفزيونات
محمد عمران الحرباوي	٤٦ طرد جرابات
شركة علي ابو كلام وشركاه	١٧ طرد اقمشـــة
مركز التكييف والتبريد	٥ طرد بويلرات تدفئة
شركة فاروق الشحروري	٥١ طرد سجاد موكيت
محمد علي المحتســـب	١٢ طرد اقمشـــه
خضر صبحي عنبـــــه	٣٧ طرد اقمشه
شركة نزار وعيـــاد	٢ طرد اجهزة مخبرية
شركة داوود عورتانـــي	٢٥٨ صناديق ماء بلاستيك
البنك الاهلي الاردنـــي	٧٥ طرد بطانيات
محمد علـــي المحتســـب	٢٣ طرد اقمشة
مركز التكييف والتبريـــد	١٧ طرد بويلرات تدفئة
مركز التكييف والتبريـــد	٥٢٠ طرد مراوح مكيفات
الانماء التجاري والزراعي	١٠ طرد مسجلات مع راديو
الانماء التجاري والزراعي	٢ طرد قطع غيار مسجلات
المهندس عبدالرحيم طـــه	١٠ طرد وحدات تبريد
شركة صالح مرته وشركاه	١٦٩ طرد سجاد موكيت
البنك العربي المحدود	٢٠ طرد اقمشة
شركة صالح مرته وشركاه	١٩٢ طرد سجاد موكيت
مشغـــل عبدالوهـــاب	٢ طرد اقمشـــه
سعيد السيـــد خلـــوف	١٧ طرد فيديوهات وتلفزيونات
البنك الاسلامي الاردني	٤٠ طرد اقمشـــة
البنك الاهلي الاردنـــي	١٠٠ طرد اقمشـــة
الانماء التجاري والزراعي	١٤ طرد تلفزيونات
شركة عيسى مراد واولاده	٧١ طرد فريزرات
محلات فايز الشريف واولاده	٢٩ طرد اقمشـــة
فاروق الشحروري وشركاه	٧٧ طرد سجاد موكيت
شركة الانماء التجاري والزراعي	٦ اطارات كاوتشوك
شركة ماكنات الخياطة سنجر	٤٢ طرد ثلاجات
شركة ماكنات الخياطة سنجر	٢ طرد ثلاجات

صاحب العلاقـــة	عدد الطرود الباقية ونوعيتها
شركة الانماء التجاري والزراعي	٩ طرد مسجلات
احمد عبد ربه الاطرش	٥٠٠ طرد احذية جديدة
شركة الانماء التجاري والزراعي	٩٨ طرد مسجلات
واصف بشارات	١٢ طرد افران غاز
سعيد السيد خلوف	٣٠ طرد مسجلات
احمد عبد ربه الاطرش	٢٥٠ طرد احذية جديدة
الانماء التجاري والزراعي	١٢٥ طرد مسجلات
شركة الواحات للتنمية والصناعة	٢٦٦ طرد اثاث
شركة ابناء حسن العشي	٣٥ طرداقمشة
شركة ف.ا. كتانه	٥٧ طرد افران غاز
شركة ف.ا. كتانه	٢٠ طرد مكيفات هواء
شركة ف.ا. كتانه	٧ طرد مكيفات هواء
هاني مسعود درويش	٨ دراجات نارية كقطع
شركة الواحات للتنمية والصناعة	٥٩ طرد اثاث
الياس حنا البندك	٧ طرد اجهزة حريق
المهندس عبد الرحيم طـــه	٢ طرد وحدات تبريد
غصوب سعيد يونس	١٥ طرد حرامـــات
شركة مصباح وعلي سنقرط	١٦٢ طرد اقمشة
شركة طاهر عاشور وشركاه	٢٠٣ مطابخ جاهزة
محمد علي المحتسب	٥٣ طرد اقمشة
شركة ف.ا. كتانه	١٠ طرد مكيفات ، ثلاجات
محمد علي المحتسب	٥٣ طرد اقمشة
شركة ف.ا. كتانـــــه	١٠ طرد مكيفات ، ثلاجات
الانماء التجاري والزراعي	٢ طرد مسجلات
شركة نجار اخوان وشركاه	٣٠ طرد الات كاتبه
شركة الواحات للتنمية والصناعة	٢٣٠ طرد اثاث جديد
محمد عمران الحرباوي	١١ طرد شبر برلون
سعيد السيد خلـــوف	١٩ طرد اشرطة فيديو
الانماء التجاري والزراعـــي	٣٣ طرد مسجلات
ابناء فائق العشـــي	٢٠٨ طرد حرامات
الانماء التجاري والزراعـــي	٢٦ طرد سماعات ، قطع غيار
ياسين عبدالرحمن ماضـــي	٣٨ طرد فريزرات ، قطع غيار
الانماء التجاري والزراعـــي	٥٠ طرد ثلاجات ، قطع غيار
شركة دعبول وشركاه	٢٠ طرد اقمشة
الشركة العربية لانظمة الكمبيوتر	٣٤٧ طرد ورق كمبيوتر

اعـــــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عمان

ليكن معلوما لدى الجميع بان القضية المتعلقـــةبالقطعة رقم ٤٠ من حوض رقم ١ من اراضي قريــــة المسيطبه قد انتهت واصبح قيدها نهائيا اعتبارا منتاريخ ١٩٨٥/٩/٢١

وقد فتح لها سجل في دائرة تسجيل اراضي عمانتمهيدا لدفع الرسوم واستلام سندات التسجيل علمـــا بان الرسم سيدفع مضاعفا بعد مرور خمس سنوات .

مدير تسجيل اراضي عمان

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات الســـــلط

اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من الاصول الجزائية امهالالمتهم حسام محمد سعيد خليل صبحا من سكان صويلح خلف مطعم الشرق المتهم بجناية السرقـــة بالاشتراكخلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى هذه المحكمةاو افرادالضابطة العدلية لمحاكمته عن جرم السرقة بالاشتراك المسند اليه من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميةوبعكس ذلك سيعتبر فارا من وجه العدالة وستوضع امواله تحت ادارة تصرف الحكومة ويمنع من التصرفبها مادام فارا . والجلسة يوم الاثنين ١٩٨٥/١٠/٧ .

رئيسمحكمة جنايات الســـــلط
هشـــام عليان

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات معان
بالدعوى رقم ١٩٨٥/٦

الى المتهمـــــين : ــ

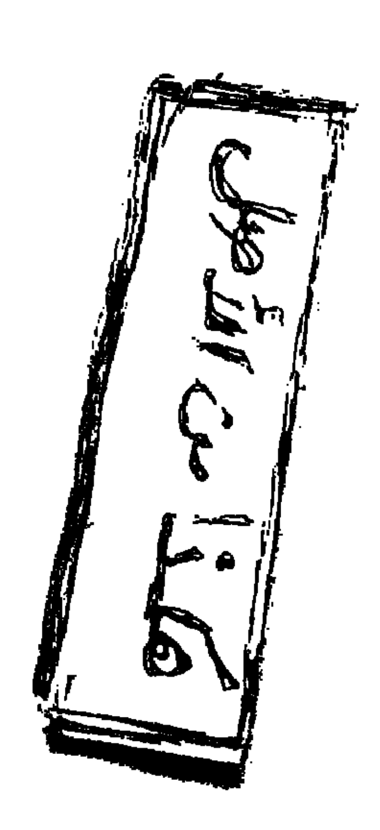
١ ــ الفرد اومونت بنجل

٢ ــ اوجس تيونس ونجين

من الجنسية الالمانية واخر عنوان لهما مدينة العقبـــــةومجهولي محل الاقامة حاليا .

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكماتالجزائية اقرر امهالكما مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسيكما الىالسلطاتالقضائية لمحاكمتكما عن جناية التزوير في اوراق رسمية واستعمال مزور خلافا للمواد ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٥ مـــنقانون العقوبات . وفي حالة عدم التسليم خلال المدة المذكورة ستعتبران فارين من وجه العدالة وتوضـــعأموالكما تحت ادارة الحكومة وتمنعان من التصرف بها . وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكما وتسليمكما الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات معان
مصباح اسعد ذياب



ورقة اخبار

صادره من دائرة اجراء اربد

يجب على المذكورين بادناه ان يؤدوا في ظرف شهرمن تاريخ نشر هذا الاخبار في الجريدة الرسمية الـــــى خزينة الدولة المبالغ المبينه ازاء اسم كل منهم والمحكومبها واذا انقضت المدة المذكورة ولم تادوا الدين المذكور او لم تبينوا تسوية التادية فتضطر دائرة الاجـــــراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقكم .

مامور اجراء اربد

المحكوم عليه	المحكوم به		ملحوظات
	فلس	دينار	
فارس علي محمود خصاونه	٠٠٠	١٨٤	والرسوم
ناصر جبر عبدالرحيم بركات	٤١٠	٢١	والرسوم

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه وشهرته ومحل اقامته سعيد عايشالجمل مجهول مكا نالاقامة .
يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريـــختبليغك هذا الاخبار الى النائب العام مبلغ ٢٠٠ دينار المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكوراو لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

تبليغ آحكام جزائيه

صادرة من محكمة صلح جزاء اربدبحـــق المذكوريـــن بادنــــاه

المحكوم عليـه	الحكـم
محمود عمري محمود ابو الخير	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي تويدر علـــي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد عواد محمـــد	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالله احمد ناجـــي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسن عبدالرحمن حسن	غرامة دينار واحد والرسوم
ماجد النمري	غرامة دينارين والرسوم
ايوب محمود عطيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي عبدالله	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي عبدالله	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي عبدالله	غرامة دينار والرسوم
علي سعود كايد ابو السمن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سامي ابراهيم محمد	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد حامد محمـــد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي محمـــد	غرامة اربعة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي محمـــد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد حسن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
كمال احمد حســـن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عقله صالح يوســـف	غرامة دينار واحد والرسوم
يوسف نورالله مهركاني	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
غسان عبد سليمان شحاتيت	غرامة دينار واحد والرسوم
احمد علي عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد سعيد	غرامة دينار واحد والرسوم
محمد عوض سليمـــان	غرامة دينار واحد والرسوم
توفيق نافع كامـــل	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد خميس احمـــد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود صالح سليـــم	غرامة دينار والرسوم
علي محسن عبدالرحمـــن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عايد علي عوده مبارك	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد محمد عوض خليل	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالله محمد سالم	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
فتح الله حمد حسين	حبسه شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان محمـــد	حبسه شهر ونصف وغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
علي محمد سليم حمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمود حسين الصعدي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد مصطفى اسماعيل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد علي شعبان	الحبس اسبوعين والرسوم
احمد عبدالرحمن محمود	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
تيسير عبدالحميـــد	الغرامة اربعة دنانير والرسوم

المحكوم عليه	الحكـم
محمود فايز سالم عبنده	الحبس اسبوع والرسوم
محمود عبد محمـــد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالله محمد خالد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل ابراهيم محمـــد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
غسان احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نورس سامح خالد	الغرامة دينار واحد والرسوم
نبيل نجيب سعد حداد	الحبس شهر والرسوم
عصام عقيل احمـــد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سميح صالح حسن احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ابراهيم حسين علي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد علي ضيف الله	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل حمـــد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن ابراهيـــم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن ابراهيم سليمان	الغرامة دينارين والرسوم
عبد مصطفى ابو هلال	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
موسى محمد سعيد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
خضر احمد عبدالفتاح	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد رفاعي مصطفى	الغرامة دينارين والرسوم
سليمان عبدالله محمد	الحبس اسبوعين والرسوم
صالح محمـــد صالح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حمد عبدالكريم ابراهيم	الحبس اسبوعين والرسوم
ارتين بانوس برسوم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن ابراهيم موسى	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
سليمان حسن مفلح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نايف مغايره	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
صبحي ابراهيم حسين	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
امين عبداللطيف امين	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد صالح سعيفان	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
هاني محمد بركات	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
علي خليل عبدالرحمن	الغرامة دينارين والرسوم
موسى قاسم محمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
محمد احسان سميح الشريف	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
وليد خليل علي اللوباني	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
رزق محمد عقله بطاينه	الغرامة دينار واحد والرسوم
عيسى عبدالله عيسى عمايره	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد خليـــل احمد	الحبس شهرين وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
محمد خالد شنيور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف احمد محمـــد	الغرامة دينار واحد والرسوم
عمر محمد سليمان محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جاد الله صبري محمد	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
خالد محمد عبد الله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الجواد صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبداللطيف حافظ تيسي	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم

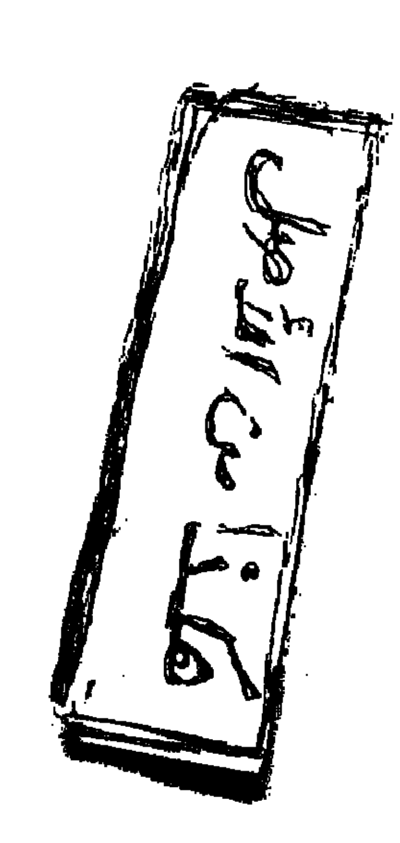
المحكوم عليه	الحكم
يعقوب احمد ابراهيم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
أحمد محمود سعيد	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبدالقادر محمود عبدالقادر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود صالح محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمود مصطفى عبدالله	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد ابراهيم زغلول	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمد عبدالله حسان	الغرامة عشر ةدنانير والرسوم
صلاح محمد صالح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
موسى محمد خلف العايش	الغرامة دينار واحد والرسوم
جمال احمد محمد الحوري	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
احمد محمد عوض	الغرامة خمسة دنانير وال سوم
محمد حسن ابراهيم	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبد الحميد محمد امين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زهير حسن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ابراهيم حسن محمود خليل	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبة له مدةالتوقيف
احمد رفاعي محمد مقدادي	الغرامة عشر ةدنانير والرسوم
مصطفى علي حسن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
خضر محمد صلاح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم محمد عايد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد خليف احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ناصر محمود صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي موسى علي الصيداوي	الغرامة دينار واحد والرسوم
خليفه عرسان مصطفى	الغرامة دينار واحد والرسوم
وداد محمد علي يوسف	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد اسعد ابراهيم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسين علي محمد محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر عبدربه غرايبه	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
غازي فرسان سعد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عقله الرفاعي	الغرامة دينار واحد والرسوم
يوسف محمد سليمان	الغرامة دينار واحد والرسوم
محمد محسن علي عوده	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محسن محمد خليل ابو خليل	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد حرب حسين	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
باسم عمان فؤاد فتح الله	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد موسى زيدان شناعه	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
انور اسماعيل عبد الحميد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
زهير عبد الرحمن الزغول	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عمر وحيد ابو ماضي	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
هايل محمود	الغرامة دينار واحد والرسوم
موسى حسن محمد القاسم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
صلاح الدين محمد سعيد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
موسى افضل محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
شحاده عبد الله احمد	الغرامة دينار واحد والرسوم

المحكوم عليه	الحكم
محمد رشيد عبد الكريم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
لافي موسى لافي	الغرامة دينار واحد والرسوم
احمد قاسم نهار	الغرامة دينار واحد والرسوم
محمود علي حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان زعل محمود	الحبس سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
محمود حسين عبد المعطي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
منذر حسن الريضي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف حسين علي	الحبس شهر والرسوم وغرامة عشرة دنانير
محمد مصطفى حسين	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
كردي احمد سالم مفلح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد محمد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحمن علي حسين	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد سمير احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مشرف جمعه عبد الله	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
ياسين محمد ياسين احمد يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي سلميان محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عز الدين عبد الله خليل	الغرامة دينار واحد والرسوم
زيدان محمد عبد الفتاح	الغرامة دينار واحد والرسوم
محمد فالح شحاده	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبد الكريم عبد الجواد	الغرامة دينار واحد والرسوم
شريف حسن عواد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سالم احمد سليمان	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جميل صالح الحانوتي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسين مصلح مصطفى	الغرامة دينار واحد والرسوم
فريد صالح مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر قاسم محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
نايف حمدي محمد عبدالله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد المشهراوي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سليم حنا سليم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد عبد الله عمايره	الغرامة دينار واحد والرسوم
سالم يوسف فارس	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمود مصطفى	وضع المشتكى عليه في دار تربية الاحداث لمدة ستة اشهر
سليمان يوسف احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي طلب عوض ابو سليم	حبس شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي ابراهيم الموسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله محمد احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
خليل سلامه جبر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سليمان محمد علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر احمد بوران	الغرامة دينار واحد والرسوم
فندي موسى ابراهيم عبيدات	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
تيسير عبد الله حمدان	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سامي احمد حمدان	الغرامة دينار واحد والرسوم
فؤاد عيد حداد	الغرامة دينار واحد والرسوم
تيسير حسين سلمان عجاوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم



المحكوم عليه	الحكم
اسعد مصطفى محمد عمر	الغرامة مائة وعشر فلسات
ابراهيم عبد الكريم العمري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ذيب قاسم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي حسن حسين	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
مبارك عبد الهادي محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد عربي محمود السعد البطاينه	تقديم كفالة حسن سيرة وسلوك لمدة عام بمبلغ مائة دينار
فؤاد هلال سليم	الغرامة دينار واحد والرسوم
فواز محي الدين احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
باسم عبد الودود حسن	الغرامة دينار واحد والرسوم
انيس علي عبد الله جروان	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد مصلح محمد العبد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
رشيد عبد الرحيم سلوم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
رشيد توفيق احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
صبحي سليمان عيد عوض الله	الغرامة اربعين دينار والرسوم
عبد المجيد محمود عبد العزيز	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسن عبد اللطيف حسن	الغرامة دينار واحد والرسوم
اسماعيل ذياب محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان احمد الخضر ابراهيم	الغرامة دينار واحد والرسوم
نعمان محمد سليم	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جمعه حسين محمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
ابراهيم حسن محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسين تركي حسين موسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عاهد صالح حسن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جمال نافع طلال سعد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد عبد الرحمن احمد الصالح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
راشد توفيق صلاح محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد طايل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فارس سعد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سمر داود سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن يوسف حموده	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
منير ابراهيم محمد الخطيب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد امين صالح عبدالله	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبدالمطلب سلامه الخصاونه	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
تيسير محمد بكر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد مذيب علي عبيدات	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي عبد القادر محمد	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم حمد	الحبس اسبوع والرسوم
ابراهيم سلمان سليم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم سلامه عبدالرحمن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز [illegible]	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
زياد [illegible]	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي [illegible] عبدالرحمن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي [illegible] عبدالرحمن	الغرامة دينارين والرسوم
	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم

المحكوم عليه	الحكم
موسى علي موسى	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فواز نايف عبد اللطيف	الغرامة دينار واحد والرسوم
فؤاد محمد حسن مهراوي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
خضر حسن أحمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
عزاز مشهور عزام	الغرامة دينار واحد والرسوم
ابراهيم عبد اللطيف جريس	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
قاسم محمد طلال	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
صالح محمد طاهر	الغرامة دينار واحد والرسوم
يوسف محمد سليمان	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حلمي حسن مرعي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
غازي احمد عيسى	الغرامة دينار واحد والرسوم
حسن طالب ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طلال عبد العزيز صالح	الغرامة دينار واحد والرسوم
جمال محمد الصعدي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رياض عبد الرحمن ذيب	الغرامة دينار واحد والرسوم
توفيق عبدالله عبدالحفيظ	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد أحمد حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي فارس	الغرامة دينار واحد والرسوم
احمد محمود احمد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
خالد مفضي خالد	الغرامة دينار واحد والرسوم
حسين حسن حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان نمر سالم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله سليم محمود	الغرامة دينار واحد والرسوم
محمد حسين حمدان	الغرامة دينار واحد والرسوم
كايد محمود عبد الرحيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد علي محمود	الغرامة دينار واحد والرسوم
ذيب حسن ذيب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل عيسى احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبد القادر خليل عبد القادر	الغرامة دينار واحد والرسوم
منتصر عبد اللطيف بار	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زهير محمد حسن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
نواف عبد اللطيف علي	الغرامة دينار واحد والرسوم
هاني عبد السلام محمد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
نعيم عبد الرحيم سليم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مامون احمد علي	الحبس اسبوعين والرسوم
محمد سليمان عقله	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمود رفاعي مصطفى	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود رفاعي مصطفى	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
عدنان فيصل صبحي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
شاهر معروف شقير	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل قطيشات	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار
هاشم صالح عبد الله	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار
اسماعيل محمد عوده	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
عمر موسى العمري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي محمد شريف	الحبس شهر والرسوم



المحكوم عليه	الحكم
سلامه أحمد يوسف بدوية	الحبس اسبوع وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عطيه مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل صبري كريم العبادي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود مصطفى عبد الله	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد خالد شنبور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف حسن ابراهيم	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
سعيد سليم احمد عرابي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
حسين عوض حسين الصعوب	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
محمود عيد علي نوفل	الغرامة دينار واحد والرسوم
صبحي محمود محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
زياد سليمان دخل الله	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبد الله محمد محمود	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
خالد علي محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد سليمان محمود	الغرامة دينارين والرسوم
صبحي محمود محمد صلاح	الغرامة دينارين والرسوم
تيسير عبد الرحمن سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي ابراهيم ياسين	الغرامة دينار واحد والرسوم
يوسف عوده سليمان	الغرامة دينار واحد والرسوم
يوسف محمد سليمان	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
ناصر علي عبدالله بطاينه	الحبس شهر ونصف وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
حسين تيسير حسن علاونه	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
احمد حسين عبد المولى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبد الرحمن صالح العمر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
جهاد جميل محمد عبدالفتاح	الحبس شهر والرسوم
فندي محمد صالح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ناظم عبد القادر الرشيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان عليان محمد محمود	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد احمد جابر بدران	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
يوسف محمد يوسف عبدالرحيم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد محمود ابراهيم	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
ابراهيم موسى صالح	الحبس اسبوع والرسوم
سليمان علي سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عرفه عبد الواحد محمد	الحبس اسبوع والرسوم
ذياب عبد العفو فرير	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد فلاح طريخم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد محفوظ الحاج احمد	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
سامح يوسف فارس	الغرامة دينار واحد والرسوم
علي عبد الله جبر	الغرامة دينار واحد والرسوم
هاني عبد السلام محمد	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن فالح خلف	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم والزامه بدفع قيمة الشيك
محمد محمود احمد الديك	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
اكرم سليمان برمي	الغرامة عشرين دينار والرسوم
سمير احمد علي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فلاح عيد رضوان	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
[illegible]	

المحكوم عليه	الحكم
عصري محمد احمد	الحبس اربعة أيام والرسوم
زياد عبد الله محمود	الحبس ستة اشهر وغرامة ٢٠ دينار والرسوم
حسين محمد حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سالم الحسن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فهد حمد الله احمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ياسين محمد البرماوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم تيسير خضر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي عبد الكريم	الغرامة دينار واحد والرسوم
خالد محمد علي	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
زكي توفيق محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان سعيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سالم محمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ارب مفوز ريحاني	الحبس شهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد محمود حسن	الحبس اسبوعين والرسوم
علي جازي فالح	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
علي قويدر علي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
كامل سليمان احمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
جمعه خضر صالح	الغرامة دينار واحد والرسوم
تيسير لافي الخطيب	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي فارس	الغرامة دينار واحد والرسوم
احمد حسين ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح محمود عبد الرحمن	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبد الرزاق سليمان محمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
تيسير حسن احمد مطلق	الغرامة دينار واحد والرسوم
احمد قاسم نهار عبيدات	الغرامة دينار واحد والرسوم
علي ابراهيم حسين محمد	الغرامة دينار واحد والرسوم
حسن محمد حسن ملكاوي	الغرامة دينار واحد والرسوم
عبد الله كايد كامل	الغرامة دينار واحد والرسوم
زهير فرج رزق الله بدر	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
احمد محمود سلامه	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد محمد علي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
بدر عيسى موسى	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
بسام صلاح الرواشده	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
لافي موسى لافي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد قاسم نهار	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فتحي أحمد صالح	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
بسام محمد أحمد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبد الله ساطع البراح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد حامد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين خلف محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود احمد عريان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شاكر صالح حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رحال خليل غزاوي	حبسها شهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد علي محمد خليل	الحبس شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم

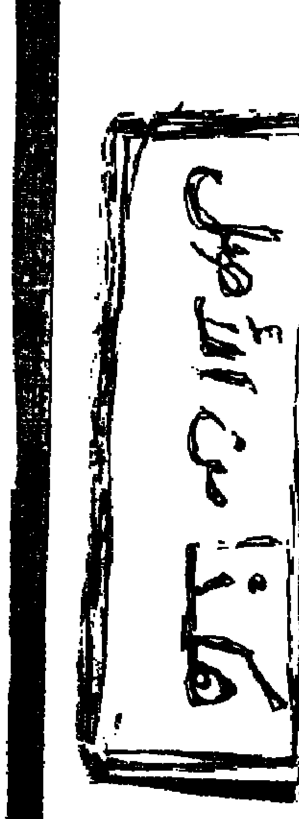
المحكوم عليه	الحكم
محمد جادالله احمد مفلح	الحبس شهرين وغرامة عشرين دينار والرسوم
اسماعيل احمد عبد العال	الحبس اسبوع وغرامة ستة دنانير والرسوم
رسمي محمد عقيل	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
عبد الله سليمان احمد	الحبس اسبوع والرسوم
عدنان احمد محمد سعيدات	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
فتحي قاسم عليان	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عوض محمود العبد	غرامة دينار واحد والرسوم
محمد احمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن ابراهيم صالح	غرامة دينار واحد والرسوم
عبد العزيز صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منير فالح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى حسن خلف العايش	غرامة دينار واحد والرسوم
على عبد الرحمن	غرامة دينار واحد والرسوم
يوسف محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى نايف	غرامة دينار واحد والرسوم
حسين محمد عبد المعطي	غرامة دينار واحد والرسوم
محمود عيسى ابراهيم عبيدات	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
زايد محمد شريف	حبسه شهر واحد والرسوم
داهود حسن صالح	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
طه محمد احمد حسن	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
احمد منصور الابراهيم	غرامة اربعة دنانير والرسوم
صالح صرف الصالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاشم سعيد اسماعيل	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حافظ عبد الله ابراهيم عبد النور	غرامة دينار والرسوم
عبدالله ابراهيم عبد النور	غرامة دينارين والرسوم
احمد محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين خالد محمد	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ايه محمود طهبوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد عبدالله	غرامة دينارين والرسوم
سليمان عوض ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عزام	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سميح نجيب عبدالله الشحادة	غرامة دينار والرسوم
فهد فائق محمود المجالي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عقله محمد عليان	غرامة دينار والرسوم
احمد محمد نايف الضمور	غرامة دينارين والرسوم
فوزي سليمان سنودي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم محمد	غرامة دينار والرسوم
علي حسين محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فريد سليم محمود دخل الله	غرامة دينارين والرسوم
ابراهيم عبدالله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صباح محمد عبدالرحيم	غرامة دينار والرسوم
عبدالله محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد علي فاضل ذيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
[illegible]	غرامة دينار والرسوم
[illegible]	غرامة عشرة دنانير والرسوم

المحكوم عليه	الحكم
جمال محمد عقله حجاوي	حبسه سنة والغرامة خمسين دينار
احمد محمد عوض	غرامة خمسة دنانير والرسوم
غازي قويدر علي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمود مسعودي سالم	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فايز محمد احمد الحايك	غرامة دينار واحد والرسوم
غاندي يوسف محمد قاسم	غرامة دينار واحد والرسوم
سليمان حمدان المحسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود الاحمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى علي	غرامة دينار واحد والرسوم
احمد موسى حسن	غرامة دينار واحد والرسوم
عقله ذيب عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سليمان ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مروان عدنان خريس	الحكم على ولي امره بتقديم كفالة مالية
محمود يوسف علي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
مهدي محمد صبحي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي زكي حسن	غرامة دينار واحد والرسوم
حسن محمد ماجد مصطفى	غرامة دينار واحد والرسوم
محمد قاسم يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير مصطفى السعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نعيم علي صالح	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فواز احمد محمد	غرامة دينار واحد والرسوم
زياد علي فاضل علي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد فرحان محمد سالم	غرامة دينار واحد والرسوم
احمد سالم الحسن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
صالح يحي احمد الكيلاني	غرامة دينار واحد والرسوم
فالح احمد محمد عرسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين قاسم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح محمد الشاعر	وضعه اسبوعين في دار تربية الاحداث
محمود محمد حسين	حبسه اسبوع والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
محمود حسين الشيخ	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسين الحاج محمد عيسى	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سليمان محمد فرحان	غرامة دينار والرسوم
سليم قاسم برجس عباس	حبسه اسبوعين والرسوممحسوبة له مدة التوقيف
مجاهد انطون غريب	غرامة اربعة دنانير والرسوم
محمد سليم مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مذيب علي سعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام تركي محمد عبدالرحيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زهير محمد حسن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سليمان نمر سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رسمي يوسف عوض	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
شتيوي يونس شتيوي	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
يوسف احمد موسى	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالحميد محمد امين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى صالح مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم

صاحب العلاقــة	الحكــم
ذياب احمد عبدالقادر	غرامة ثلاثون دينارا والرسوم
تيسير احمد عبدالرحيم	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
راتب عبدالله محمود	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي محمد محمود عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طلعت حسن محمد	غرامة دينار والرسوم
عبدالرزاق مرشد علي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمود مصطفى محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شريف احمد حسن علاوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد مباوش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سميح عبدالله محمد مرعي	غرامة دينار والرسوم
محمود حسن سلامه	غرامة دينار والرسوم
ابراهيم احمد علـــي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدربه احمد هديــب	غرامة دينار والرسوم
غازي خالد قسيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
قاسم محمود عبدالكريم	غرامة عشرين دينارا والرسوم
بلال هيشان صالح تركي	غرامة دينار والرسوم
احمد سالم عمر صالح	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
محمود حميدي عوض	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد سعيد فضيل الصمادي	غرامة عشرة دنانير والرسو م
محمد محمود عبد مروح	حبسه سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
جمال احمد شفيع علامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نادر فضيه رفيــق	غرامة خمسة عشر دينارا والرسوم
محمود شريف اسعد	حبسه سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد سالم سلمان السطري	غرامة خمسة عشر دينارا والرسوم
سليم سالم سليمان ارميلان	غرامة خمسة عشر دينارا والرسوم
عارف سلمان سليمان	حبسه سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد عبدالعزيز علي عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل عبدالرحمن احمـــد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعدي عبدالحميد يوسف	غرامة خمسة دنانير والرسوم
صلاح سعيد محمد ابو احمد	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
زهير محمد عبدالله	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
مصطفى احمد حسين السراج	حبسه سنة والغرامة خمسين دينار والرسوم
فاروق سليمان يوسف يوسف	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
عدنان طبري محمد الجبس	حبسه شهرين والرسوم
حسين علي مصطفى عبيدات	حبسه شهر والرسوم وغرامة عشرة دنانير
سمير عبدالفتاح الزهراوي	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
سمير عبدالفتاح الزهراوي	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
فتحي فارع الزايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مطاوع سعيد احمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد سعيد سليمان	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
يوسف موده عبدالفتاح	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
محمد عبدالله محمد شليم	غرامة عشرين دينار والرسوم

المحكوم عليه	الحكــم
محمد مصطفى احمد قطيش	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عمر مصطفى عبدالخالق بياطرة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نور طالب حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نور الدين اسبيتان	غرامة عشرين دينارا والرسوم
محمود محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عرسان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد مطر عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر عيسى زامــل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم صالح عبدالله ابداح	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عصام شحادة هنديه	حبسه سنه واحده وغرامة خمسين دينار والرسوم والزامه بمبلغ الفي دينار والرسوم وخمسين دينار واتعاب محاماه .
خليل ابراهيم محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فاطمه موســـى	الحبس شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سلامه العلي	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
حسن توفيق حسين حسن	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
احمد صالح محمود رضوان	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
عبدالرؤوف محمد زهدي	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
محمد حسن عبدالرحيم	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
حسين احمد حسين حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق محمد سالم	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسام علي محمود سالم	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
طالب العبدالرحيم الحتامله	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
صبحية امين محمد مصطفى	حبسه اسبوع وغرامة ثلاثين دينار والرسوم
سمير فوزي سويسه	حبسه شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالخالق محمد يوسف	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
محمد محمود محمد علي	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
يوسف احمد حسين	حبسه شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد أحمد ايوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فرحان الشياب	حبسه سنة وتغريمه خمسين دينار والرسوم
احمد سليمان عبدالرحمن	حبسه شهرين وغرامه عشرة دنانير والرسوم
عبدالرزاق احمـــد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن فريد حسين	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
احمد علي محمد جمعــه	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي محمد حسن ياسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن فريد ست ابوها	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
ابراهيم سليمان محمد	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد احمد سعيد سعيد	غرامة خمسة عشر دينار والرسوه
نمر محمد عبدالله عبدالقادر	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
نعيم علي صالح سالم	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
سمير عوض الحاج عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
قاسم حسين محمد دخل الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد حسين ابراهيم	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
[illegible]	

المحكوم عليه	الحكم
عماد حمد محمود جمحاوي	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
جعفر احمد حمدان خريج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن علي عايد احمـــد	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد سميح محمود	حبسه ثلاثةاشهر محسوبة لهمدة التوقيفوالرسوم
محمد حسن يوسف محمد	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
احمد عبد الله قاسم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد سالم احمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم محمد عبدالرحمن	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبدالله عبدالغنـــــي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جميل مصباح ادريس	حبسه سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد خالد محمد العجلوني	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
سالم مصطفى الاحمد بني ملحم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
راضيعلي عارف محمود	حبسه عشرين يوما محسوبه له مدة التوقيف .
توفيق عناد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خير عبدالحفيظ	حبسه اسبوع والرسوم
محمد صلاح سالم	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي محمد صالـــح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ممدوح نجيب خلف عموري	الغرامة عشرين دينار والرسوم
عليان لافي خليوي	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
هلال محمد عبد الرحمن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمود هويمل عباس	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
كامل محمد الراشد العلي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان علي حمد	الحبس اسبوع والرسوم
فواز هنانو شراوب	الغرامة ستة دنانير والرسوم
صالح احمد سعيد راضي	الحبس شهر وغرامة عشر ةدنانير والرسوم
احمد عبدالفتاح احمد السيد	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
احمد خليـــل احمد	الحبس شهرين وغرامة عشرين دينار والرسوم
هاشم صالح حسن الجاجه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد قاسم عبدالرزاق الخليلي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد علي الدويري	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
قاسم احمد حسن بكار	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
سليمان عواد محمود	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم والزامه بمبلغ سبعماية وثلاثة وثلاثون دينارا مع الرسوم والمصاريف واربعـــين دينار اتعاب محاماه
عقل احمد عبدالرحمن ابو الخير	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
حسن اسماعيل سايد النعيمي	تقديم تعهد شخصي بقيمة ماية دينار تضمـــن حسن سلوكه وسيرته لسنة
عبدالرحمن دوجان شرف	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
عارف علي مفضي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي محمد محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم سعيد ابراهيم	الغرامة خمسين دينار والرسوم
ابو بكر محمد محمود	الحبس شهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
محمد مصطفى منظم سالم العجوزي	الحبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم



المحكوم عليه	الحكــم
عبدالوهاب عبدالقادر محمود	الحبس شهرين وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
احمد سليم عـــواد	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
يوسف احمد حسين عبدالجليل	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
خالد موسى محمـــود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مفلح محمود الزعبي	الحبس اسبوع والرسوم
احمد عقله عبد الرحمن	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
داود محمد عبابنـــه	الحبس شهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
مصطفى حمد عوده البريشي	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم وتادية المبلغ المدعىبه والرسوم والمصاريفوخمسة واربعين دينار اتعاب محاماه
محمد اسماعيل الفارس	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبد اللـــه محمود	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عز الدين حسين محمد قاسميه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم وتادية قيمة الشيك
مازن محمود الحاج محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحيم عبد الله حسين	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سميح محمد علي اسعد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم حسان منيـــزل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود جرادات	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عيسى عبدالرحمن ربابعه	الحبس شهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
سعد حسن مهيد بلال	الحبس اسبوع والرسوم
محمد حسين الوقفي	الغرامة عشرين دينار والرسوم
عبد الرحيم حسن شياب	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد محمد فرحـــان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني محمد بدر مصاروه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصمت احمد حجـــازي	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ضرار محمد موسى الوديان	الحبس اسبوع والرسوم
عبد الحميد احمد مساعده	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد علي محمد جمعه	الحبس اسبوع والرسوم
احمد حسن عطا موسى	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد محمد احمد علي الزيتاوي	الحبس شهر والرسوم ووقف العمل بالرخصة لمدة شهر واحد
خميس خليل ابراهيم ابو الرب	الحبس اسبوع وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
عبد اللطيف محمد الخطيب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف فرحان حمدان عبد الله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نصر نمر محسن زريق	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالرحمن علي حسين عبابنه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نواف شحاده نهار عبابنه	الحبس اسبوع والرسوم
شوقي محمد خليل حسن دلكي	الحبس اسبوع والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
احمـــد محمد خليل حسن دلكي	الحبس اسبوع والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
محمـــد الايـــــدق	الحبس اسبوع والرسوم
محمد عيسى ربايعـــه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد عبد الرحيم محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم محمد رسمي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

المحكوم عليه	الحكـم
كمال محمد ارويزق	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم والزامه بمبلغ مائتين وخمسين دينار مع الرسوم والمصاريف وخمسة عشر دينار اتعاب محاماه
احسان مصلح يونس الكرمي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد عبد الله	الغرامة اربعة دنانير والرسوم
فضيل ابراهيم عيد حسون	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم عمايـره	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
وفاء مصطفى محمد الحصري	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يحيى عبدالكريم سليم المومني	الحبس شهر والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
عاطف عبدالحميد السيد عبدالمقصود	الحبس شهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
فتحي محمد حسين قصراوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سلامه العلي	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد محمود رجا مسلم	الحبس اسبوعين والرسوم
عبد الناصر عدنان زكي التميمي	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
احمد محمد احمد عبد الحميد	الغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عيسى محمود سعد محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبده مجلي محمد عبيدات	الغرامة عشرين دينار والرسوم
عبد المنعم ابراهيم عيد جراد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح يوسف سليـم	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد طـه احمد صالح	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد عبدالله صالح سعيفان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
قاسم حامد حسـن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمود حسن ياسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان سحـوم	اربعة دنانير والرسوم
هايل علي موسى	عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم محمد	دينار واحد والرسوم
ابراهيم محمد عياش	دينار واحد والرسوم
محمد علي محمد عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عايد مفلح رمضان	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
حسن مزيد حسن ست ابوها	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد حسن حطانيه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبدالرحمن السباعي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عدنان محمد منصور	دينار واحد والرسوم
احمد علي عبدالرحيم صالحية	غرامة ستة دنانير والرسوم
عطا عثمان ناجي	حبسه ثلاثة شهور والرسوم
رائع خالد احمد طلافحه	حبسه شهر واحد والرسوم
موسى علي موسى	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم احمد صالح حمايده	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالرحمن يوسف حمايده	حبسه شهر ونصف وغرامة عشرةدنانير والرسوم
حسن سليمان حسن حمايده	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صلاح محمد صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
تايل حسين محمد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن حسين محمد احمد	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
بسام [illegible] محمد محمود	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم

المحكوم عليه	الحكـم
احمد الاحمد السلطان الفالح	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
بسام فضيل محمد محمود	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
فتحي يوسف علي حسن الصبيحي	حبسه اسبوع وخمسة دنانير والرسوم
محمد مصطفى محمود	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
عادل محمد حسن فريح	حبسه اسبوعين والرسوم
علي محمد حمد عواد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود حمدان	غرامة دينار واحد والرسوم
احمد سعود يوسف	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
محمد عبدالحكيم محمد فهد سعدون	غرامة ستة دنانير والرسوم
سعدو حسن حسين	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
عيسى محمد علي	غرامة دينار والرسوم
ابراهيم جمعه محمود العويص	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
هاشم صالح عبدالله	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
جادالكريم عباس احمد	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
حسن علي عايد	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
نمر حميد عبدالله عبدالقادر	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
عصام داوود محمـد	غرامة دينار والرسوم
محمود محمد حسين	حبسه اسبوع والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
سالم حسين سلمان السبعاوي	غرامة ثلاثة عشر دينار والرسوم
علي يوسف شعراوي	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
يوسف حسن ابراهيم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نظمي احمد فواز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى سعيد سليم سليمان	كفالة حسن سلوك لمدة سنة بمبلغماية دينـار
شيخه محمود خلـف	تضمين المشتكيه رسم الاسقاط
حسين احمد حسين ابو الرب	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
عبدالوهاب عبدالقادر الزعبي	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد امين عبدالرؤوف	حبسه اسبوع وغرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمد حسين مصطفى	غرامة خمسة دنانير والرسوم